وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى
كلية القانون والعلوم السياسية

أزمةُ حُرّيةِ المشاركةِ السِياسيةِ في النُظُمِ السِياسيةِ (العِراق - مَصر)

دِراسَةٌ مُقارِنَة

رسالة تقدم بها الطالب

أحمد صادق جعفر المندلاوي

الى مجلس كلية القانون و العلوم السياسية/ جامعة ديالى

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في حقوق الانسان والحريات العامة

إشراف

أ.م.د عماد مؤيد جاسم المرسومي

1440هـ 2018م

الفصل الأول: إطار مفاهيمي للحق والحرية في المشاركة السياسية

تعد المشاركة السياسية إحدى أبرز أنماط الثقافة السياسية في المجتمعات المدنية والتي تؤكد على أهمية مشاركة الجمهور في تقرير السياسات العامة للدولة والمجتمع, فهي مبدأ اساسي من مبادئ الممارسة الديمقراطية في الأنظمة السياسية التي تؤمن بالتداول السلمي للسلطة والمواطنة, والعدالة والمساواة في الحقوق والواجبات.

والمشاركة السياسية تتوقف على حصيلة نهائية لمجموعة من العوامل الإجتماعية والثقافية الإقتصادية والسياسية, وعلى الرغم من أن المشاركة باتت تجربة يزيد عمرها على الآف السنين عن دول ومجتمعات مختلفة إلا أنها لم تزل حديثةَ العهد في دول سادت فيها ولسنوات طوال ثقافة الاستبداد.

والمشاركة كمفهوم عام لا يقتصر على الجوانب السياسية بل تدخل المشاركة في المجال الثقافي والإقتصادي والإجتماعي لتعطي تصورا مفاده انها مبدأ وحق أساسي من حقوق الإنسان على أساسه يبدأ بنمو المجتمعات وتطورها وإعطاء الدور الأبرز للمواطن كي يشارك في بناء وتنمية مجتمعه وفي الأصعدة كافة.

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي:-

المبحث الأول: المشاركة السياسية: المفهوم والمكونات.

المبحث الثاني: التمييز بين الحق والحرية في المشاركة السياسية.

المبحث الثالث: النظام السياسي وطبيعة أزماته.

المبحث الأول: المشاركة السياسية: المفهوم والمكونات.

ترمز المشاركة السياسية كنشاط سياسي الى مساهمة المواطنين و دورهم في إطار النظام السياسي بهدف التأثير في عملية صنع القرار، و تمثل قدرة الناس على الإشتراك في إدارة الشؤون العامة وعمل المؤسسات ومراقبتها بما يعزز موقع الإنسان تجاه السلطة, والمشاركة الحقيقية لاتنتهي بإسهام الأفراد في الإنتخابات وإنما في الإنتشار عبر المؤسسات الحكومية والمدنية الديمقراطية والإسهام في صنع القرارات الإستراتيجية المتعلقة بحياة الناس ومصالحهم وبهذا لاتكون الحكومة الطرف الوحيد المعبر عن سياسة الامر والنهي ، وإنما المشاركة العامة للمواطنين هي التي تبعد الحكومة عن حالة الإنغلاق والإستبداد بالسلطة والتفرد بها, وتعد المشاركة السياسية من أهم سمات الدولة الحديثة، وتنبع اهميتها من كونها تساعد في نهضة المجتمع و تطوره بوصفها شرطاً اساسياً لتحقيق التنمية الشاملة كما انها الوسيلة الرئيسة لاحتواء التشنجات التي تولدها العملية السياسية وإدارة صراعاتها بأسلوب ديمقراطي يكفل رضى الجميع مثلما تبعد المجتمع من الضغط السياسي والإقتصادي والإجتماعي المتولد عن عملية التحول الديمقراطي, إنّ مثل هذا التوصيف للمشاركة السياسية لايمكّن له العمل في الفراغ فهو يتوقف على الثقافة السياسية السائدة في المجتمع – حاكمين و محكومين – والتي تحدد مدى إستجابة النخب السياسية للقوى المطالبة بالمشاركة السياسية والتي من خلالها يتحقق إستقرار النظام السياسي و الإجتماعي كما تحدد بالمقابل إرادة المواطن نفسه ومدى اندفاعه الذاتي, ورغبته في العمل, و تحمل المسؤولية بدخوله ميادين العمل السياسي, وتجربة العديد من بلدان العالم تؤكد أهمية المشاركة السياسية ودورها في تحقيق الإستقرار السياسي والتنمية الإقتصادية والإجتماعية .

والمشاركة السياسية سمة من سمات المجتمع والنظام السياسي ، أي من خلال المشاركة يمكن معرفة أسلوب النظام السياسي لأن المشاركة السياسية هي نشاط سياسي يرمز الى إسهام المواطنين ودورهم في اطار النظام السياسي ([1]).

المطلب الأول: مفهوم المشاركة السياسية

تأصيلاً لمفهوم المشاركة السياسية ، فهو نتاج لفكر غربي ليبرالي وحجر الاساس لبناء الديمقراطية, وعامل رئيس لنموها وتطورها.

تعدُّ المشاركة السياسية (Participation Political) إحدى المباحث العلمية ذات الأهمية الخاصة في دراسات العلوم السياسية, كما أصبحت تشكل بؤرة إهتمام مشترك يرفد إليها الباحثون من سائر مجالات العلوم السياسية, وتثير شغف صانعي السياسة وجموع المواطنين لما تمثله من أهمية يمكن توظيفها من أجل الصالح العام ([2]).

وعلى نحو عام يعني مفهوم أزمة المشاركة (تدني معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية نظرا للجوء الصفوة إلى وضع العراقيل أمام المتطلعين إلى المشاركة من جهة، وشيوع الأمية واستشراء الفقر في صفوف أبناء الشعب), كما قد يشير إلى عجز الحكم عن تلبية المطالب المتزايدة للمشاركة في النظام السياسي من قبل شرائح عريضة من المواطنين، ونمو المطالبة بالمشاركة يأتي كنتيجة لارتفاع مستوى تطلعات الجماهير وتصاعد الحراك الاجتماعي كنتيجة للتعليم ونمو وسائل الاتصال الجماهيرية والاحتكاك بالعالم ([3]).

وتتفاوت التعريفات المختلفة للمشاركة بين العموم والخصوص وبين الشمول والضيق، فكلمة المشاركة كمصطلح لغوي انكليزي مشتقة من اسم المفعول للكلمة اللاتينية (Participation) والتي تعني حرفياً (to take part), أي القيام بدور, وعلى هذا الأساس تعرف المشاركة بأنها

---

[1]- مهدي جابر مهدي, المشاركة السياسية والمؤسسات ، مجلة الفكر الجديد (بيري نويَ), اربيل ، ع/41 ، 2007 ، ص 241.

[2]- درية أحمد محمد محمود, المشاركة السياسية للمرأة السودانية منذ 1989, المكتب العربي للمعارف, ب ع, 1995, ص9.

[3]- يوسف بن برة, التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في العالم العربي, رسالة ماجستير, كلية الحقوق- قسم العلوم السياسية, جامعة لخضر باتنه, الجزائر, 2010, ص135.

المساهمة الفعلية والكاملة الرسمية وغير الرسمية للأفراد والجماعات في كل أنشطة المجتمع الإقتصادية والإجتماعية والسياسية بهدف تحقيق الصالح العام ([1]). والمشاركة والسياسية كفكر وسلوك تعكس مجموعة القيم والمثل السياسية التي تكفل تحقيق الممارسة الديمقراطية، وهي إيمان الحكام إيماناً حقيقياً بفضيلة الديمقراطية والاستعداد السياسي والنفسي لتقبل الرأي الآخر واحترام الإرادة الشعبية المعبر عنها من خلال المؤسسات المنتخبة انتخاباً حراً مباشراً ([2]). ويتضح من ذلك إن المشاركة قد تتخذ أبعاداً عديدة اجتماعية واقتصادية وسياسية وغيرها الرسمية وغير الرسمية , والتي تعد المشاركة جوهر كل سياسة كبيرة أو صغيرة سواء كان المجتمع ديمقراطياً أو ديكتاتورياً وترتبط المشاركة بمؤشر الديمقراطية ارتباطاً وثيقاً أو يتوقف نمو وتطور الديمقراطية على مدى إتساع نطاق المشاركة, لذا فقد ركز العديد من المفكرين الأوائل وحتى المتأخرين على أهمية المشاركة في العمل السياسي وإعتبارها قلب الديمقراطية حيث نجد **(أرسطو)** يمجد المشاركة الشعبية كمصدر لمواجهة الأنظمة الإستبدادية, وفي فترة زمنية طويلة أخرى عدّها **(الكسي توكفيل)** من خلال مؤلفه الشهير (الديمقراطية في أمريكا) أداة لإستقرار الأنظمة السياسية مبدياً إعجابه بسلطة الحكومة التي وفرت وسائل المشاركة للمواطنين ([3]).

لقد عرف علماء السياسة المشاركة السياسية على أنها (مرتبطة بإعطاء الحق الديمقراطي الدستوري لكافة أفراد المجتمع البالغين، العاقلين، في الاشتراك بصورة منظمة في صنع القرارات السياسية التي تتصل بحياتهم معا في مجتمع من المجتمعات ، وأن تكون المشاركة ممارسة فعلية بعيداً عن عوامل الضغط والإجبار والإلزام، إذ يجب أن تظل في إطار ديمقراطي يتسق معه إطار الشعور بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه الأهداف المجتمعية العامة وفي إطار الشعور بحرية (الفكر والعمل والتعبير) أما علماء الاجتماع فيذهبون إلى تعريف المشاركة السياسية على أنها العملية التي يمكن من خلالها أن يقوم الفرد بدور في الحياة السياسية لمجتمعه بقصد تحقيق

---

[1]- عمر بو جلال, الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989-2014 الواقع وآليات التفعيل, رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص الدراسات السياسية المقارنة, جامعة الجزائر, كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية, 2014, ص23.

[2]- عماد مؤيد جاسم، المشاركة السياسية في المجتمع العراقي (دراسة تحليلية)، مجلة قضايا سياسية، العدد(11)،كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، خريف، 2006، ص71.

[3]- المصدر نفسه, ص72.

أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية، على أن تتاح الفرصة لكل مواطن بأن يسهم في صنع هذه الأهداف وتحديدها والتعرف على أفضل الوسائل والأساليب لتحقيقها) .

وعلى أن يكون إشراك المواطنين في تلك الجهود على أساس الدافع الذاتي والعمل التطوعي الذي يترجم شعور المواطنين بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه أهدافهم والمشكلات المشتركة لمجتمعهم([1]). تفترض المشاركة السياسية أنْ يتم تداول السلطة بحرية وإن كانت نسبية بين مختلف أطراف النخب السياسية والإجتماعية, وهي لا تعني حتمية تغيير النظام السياسي أو القيم السائدة في الدولة, إنما تعني إعادة توزيع السلطة في مواقع النفوذ المعنوي والسيطرة الفعلية في المجتمع, كما إن المشاركة السياسية بمفهومها الواسع تعني حق المواطن باداء دور مهم وفاعل في عملية صنع القرارات السياسية, وبمفهومها الضيق تعني حق المواطن في مراقبة تلك القرارات وقدرته في ضبطها وتقويمها بعد صدورها من قبل الحاكم وبالتالي فإن المشاركة السياسية تعد أهم عناصر الديمقراطية ([2]).

ويرتبط موضوع المشاركة السياسية بموضوع التنشئة الاجتماعية – السياسية التي تمثّل تهيئة وإعداد المواطن كي يصبح مؤهلاً للمشاركة في الحياة السياسية في مجتمعه ، فالمشاركة السياسية هي الجسر الرابط بين الفرد كعضو في جماعة والفرد كمواطن سياسي ([3]).

يعرض **(لوسيان باي)** مفهوما مبسطاً للمشاركة السياسية يقترب من مثيله عند **(غابريل الموند)** وهو يشير غلى أنها تعني (مشاركة أعداد كبيرة من الأفراد والجماعات في الحياة السياسية) ([4]).

[1]- حريزي زكرياء, المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية- الجزائر نموذجا, رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة وحكومات مقارنة, جامعة الحاج لخضر باتنة, كلية الحقوق والعلوم السياسية, 2010, ص15.
[2]- وصال نجيب العزاوي, المرأة العربية والتغيير السياسي, دار اسامة للنشر والتوزيع, ط1, عمان-الأردن, 2012. ص7.
[3]- طه حميد حسن العنبكي ، نحو بناء نظام سياسي صالح في العراق، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد (28) ، كانون الأول ، 2009 ، ص 114 .
[4]- خيري عبد الرزاق جاسم, العملية السياسية في العراق ومشكلات الوصول إلى دولة القانون, مركز العراق للدراسات, 2010, ص142.

وما يطرحه (**ناي و فيربا**) (بأنها تلك النشاطات القانونية التي تهدف الى التأثير في اختيار الحاكم والاعمال التي يؤدونها والقرارات التي تصنعها الحكومة) ([1]). ويعرف كل من " نورمان ني " و " جاي أون كيم " المشاركة السياسية والذي ورد في مؤلفهم: (المشاركة والمساواة السياسية), حيث ذهبوا إلى أنهم يريدون بالمشاركة السياسية, (تلك الأنشطة ذات الطابع الشرعي التي يمارسها مواطنون معينون, والتي تستهدف بصورة أو بأخرى التأثير على عملية اختيار رجال الحكم, أو التأثير في الأفعال التي يقومون بها, وكذلك فإن المشاركة السياسية تستهدف التأثير على القرارات الحكومية) ([2]). ويعرفها (**صموئيل هنتغتون**) هي (ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي ، سواء كان هذا النشاط فردياً ام جماعياً ، منظماً أم عفوياً، متوصلاً ام متقطعاً ، سلمياً أم عنيفاً ، شرعياً أم غير شرعي، فعالاً أم غير فعال) ([3]). وعند (**مايرون وينر**) تعني المشاركة السياسية بأنها (كل عمل تطوعي ، ناجح او غير ناجح منظم او غير منظم ،عرضي او مستمر ، مستخدماً أساليب شرعية او غير شرعية ، بهدف التأثير في إختيار السياسات العامة ، وإدارة الشؤون العامة وإختيار القادة السياسيين على مستوى حكومي او محلي او قومي) ([4]). أما (**جلال عبد الله معوض**) فأنه يعرف المشاركة السياسية بأنها (حق المواطن في أن يؤدي دورا معيناً في عملية صنع القرارات السياسية وهذا في أوسع معانيها، أما في أضيقها أن يراقب تلك القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من جانب الحكام)) ([5]). ويعرف الدكتور (**إبراهيم أبراش**) المشاركة السياسية بقوله :(هي تعبير عن قناعة وإيمان الفرد بأنه جزء من النسق السياسي وهي لا تنفصل عن الوعي السياسي الناشئ من التنشئة الاجتماعية – السياسية ، ولا تنفصل عن الثقافة السياسية للمجتمع

---

[1]- تارا عمر محمد, المشاركة السياسية وتأثيرها في عملية التحول الديمقراطي- العراق المعاصر كحالة للدراسة, رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية- جامعة صلاح الدين, العراق- أربيل, 2009, ص8.

[2]- مولود زايد الطيب, علم الإجتماع السياسي, منشورات جامعة السابع من أبريل, ط1, الزاوية-ليبيا, 2007, ص86.

[3]- عبد الرحمن حسين محمد الجميلي, المشاركة السياسية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد, 2016, ص18.

[4]- هند قاسم ابراهيم, المشاركة السياسية للمرأة في دول الخليج العربي (دراسة حالة البحرين), رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد, 2005, ص14.

[5]- سعد عبد الحسين نعمة, المشاركة السياسية والقرار السياسي (دراسة حالة العراق), رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة النهرين, 2009, ص9.

التي تنّمي فيه روح المشاركة السياسية وتحمل المسؤولية ، ويضيف الى ذلك قائلاً إن المشاركة السياسية ، ليست فعلاً مادياً فقط ، بل قيم وعواطف وشعور بالانتماء وارادة في التغيير وإحساس من المشارك بأنه جزء من المجتمع ، وإن المشاركة حق من حقوقه السياسية) ([1]). ويرى الدكتور **كمال المنوفي** (أن المشاركة السياسية هي حرص الفرد على ان يكون له دور ايجابي في الحياة السياسية من خلال المزاولة الإدارية لحق التصويت أو الترشيح للهيئات المنتخبة أو مناقشة القضايا السياسية مع الآخرين أو بالإنظمام إلى المنظمات الوسيطة)([2]). بينما يعرفها (**فيليب برو**) (بأنها مجموع النشاطات الجماعية التي يقوم بها المحكومون وتكون قابلة لأن تعطيهم تأثيراً على سير العمل المنظومة السياسية ويقرن هذا المعيار في النظم الديمقراطية التي تعطى فيها القيمة الاساسية بمفهوم المواطنة) ([3]). وهناك من يرى أن المشاركة السياسية هي(ذلك الشكل من الممارسة السياسية الذي يتيح للأفراد وبلا تمييز حق المشاركة في صنع السياسية العامة في البلاد وحق المشاركة في اتخاذ القرارات وصناعتها بشكل يكفل تنظيم الجماهير الشعبية وتعبئة طاقاتها وإطلاق قواها الخلاقة بما يحقق أهدافها المرجوة) ([4]). (كما يشير مفهوم المشاركة إلى تلك الأنشطة التطوعية التي يشارك فيها أفراد المجتمع مثل اختيار القادة وقيامهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة بتشكيل السياسة العامة وتشتمل تلك الأنشطة بصورة اساسية على التصويت والبحث عن المعلومات, المناقشة, الكتابة, حضور الإجتماعات والمساهمة المادية والإتصال بالنواب, أما الصور الأكثر فاعلية للمشاركة فهي الإنظمام بصفة رسمية إلى حزب, تسجيل الإنتخاب, والمنافسة على وظيفة حزبية) ([5]). من خلال ماطرح من تعريفات حول المشاركة

---

[1]- إبراهيم أبراش ، علم الاجتماع السياسي ، دار الشروق للنشر والتوزيع, الأردن, 1998، ص242 – 243, نقلا عن رائد ربيع فاضل عبد الرزاق, التنشئة الإجتماعية- السياسية ودورها في تعزيز الوحدة الوطنية "العراق نموذجا", رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية, 2015, ص172.

[2]- صلاح منسي, المشاركة السياسية للفلاحين, دار الموقف العربي للصحافة والنشر والتوزيع, القاهرة, د.س, ص11.

[3]- فيليب برو, علم الإجتماع السياسي, ترجمة الدكتور محمد عرب صاصيلا, المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع, بيروت, 1998, ص301.

[4]- عمر إبراهيم الخطيب، التنمية والمشاركة السياسية في أقطار الخليج العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد(40)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، حزيران، 1982، ص18.

[5]- سامية خضر صالح, المشاركة السياسية والديمقراطية اتجاهات نظرية ومنهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا, كتاب تم الحصول عليه من موقع (كتب عربية), وعبر الموقع الإلكتروني WWW.Kotobarabia.com, ص18-19.

السياسية يمكن القول إن ظاهرة المشاركة السياسية لا تُحَدّد إلا في إطار البناء الإجتماعي والاقتصادي والسياسي ([1]). فالنظام الإجتماعي هو الذي يحدد طبيعة وشكل المشاركة وفعاليتها وحيويتها أو عدمها, المشاركة السياسية تتوقف على بنية النظام الإجتماعي ومؤسساته وطبيعة الديمقراطية التي يوفرها النظام فإذا انعدمت الديمقراطية تنعدم المشاركة, وبذات الوقت يُعدّ العزوف السياسي نتاجاً للواقع الإجتماعي, الذي يقوم على حرمان الجماهير من حريتها وحقوقها الإنسانية ([2]). ومن خلال تركيز بعض التعريفات للمشاركة على النشاط السياسي والحزبي تحديداً, من جملة ما ذكرناه من تعرفيات للمشاركة السياسية يعرفها الباحث على إنها (جملة النشاطات التطوعية التي تعبر عن العقد الاجتماعي من منظور مجتمعي سياسي هدفه المشاركة في صنع القرار السياسي والمساهمة في إضفاء الشرعية على عمل النظام السياسي).

المطلب الثاني: آليات ومستويات المشاركة السياسية.

الفرع الأول: آليات المشاركة السياسية.

بما أنّ المشاركة السياسية هي : إسهام او انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء أكان هذا الإنشغال عن طريق التأييد أو الرفض أو المقاومة أو التظاهر, إذا يمكن القول إن هناك تصنيفات عدة لأشكال المشاركة السياسية فالبعض يقسمها إلى مشاركة منظمة ومشاركة غير منظمة, والبعض الآخر يقسمها إلى المشاركة الرسمية وغير رسمية كذلك المشاركة السياسية تتضمن اشكالاً تشمل مشاركة تقليدية وغير تقليدية، مثل الانتخابات, التصويت, التمثيل, المشاركة في الحملات الانتخابية بالمال والدعاية, والانضمام الى الاحزاب والنقابات وجماعات المصالح, والعضوية النشطة أو العادية في التنظيمات السياسية أو شبه السياسية, فضلا عن المشاركة في الاجتماعات السياسية العامة, والاهتمام بالامور السياسية وكل الوسائل الاخرى ذات الصلة بالسياسة الديمقراطية وإنْ لم تكن غير تقليدية ولكنها قانونية مثل

[1]- صلاح السيد بيومي, علم الاجتماع السياسي, الهيئة المصرية العامة للكتاب, مصر, د.س, ص61.
[2]- عبد القادر عرابي وآخرون, المرأة العربية والمشاركة السياسية- دراسة ميدانية حول تغيير الإتجاهات السياسية للمرأة العربية, منشورات جامعة قاريونس, 1983, ص12.

تقديم العرائض والشكاوى والمظاهرات والاحتجاجات والاعتصامات، وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم أشكال المشاركة السياسية الى قسمين:-

أولا: المشاركة السياسية المنقطعة.

إن هذا النوع من أشكال المشاركة السياسية مع أنه لم يطرح في كثير من التصنيفات للمؤلفين إلا أنه يمثل حلقةَ وصلٍ جامعة للكثير من التصنيفات المطروحة بهذا الشأن, إن مدلول التسمية يشير إلى أن المواطن يبدي دوره في الحياة السياسية خلال مدد زمنية محددة ومنقطعة ويشمل هذا الشكل انواعاً عدة (كالإنتخاب, الإستفتاء, الإعتراض الشعبي, ووسائل الضغط).

فالإنتخاب يشير إلى أنه حق كل مواطن تتوفر فيهم شروط معينة في المشاركة في اختيار الأشخاص الذين ينوبون عنهم في ممارسية السلطة أو ممارسة مسؤولية ([1]).

ويعرف الإنتخاب على أَنه إجراء يعبر به المواطن عن إرادته ورغبته في اختيار الحكام والنواب من بين عدة مرشحين, وقد يكون مباشرا أو غير مباشر, فردياً أو بالقائمة, محلياً أو قومي, بالأغلبية أو بالتمثيل النسبي, وهو وسيلة إسناد السلطة في النظام الديمقراطي ([2]).

والإنتخاب يعرف كذلك على أَنه عملية اختيار من قبل المواطنين الذي تتوافر فيهم شروط الإنتخاب لمن ينوب عنهم في ممارسة السلطة, وقد يكون الإنتخاب بصورة مباشرة أو غير مباشرة, فإذا قام الناخبون بإنتخاب نوابهم أو ممثليهم بصورة مباشرة دون وسيط , فإن الإنتخاب يكون مباشراً في هذه الحالة وهنا تجري العملية على درجة واحدة أو مرحلة واحدة, أما إذا تم الإنتخاب على درجتين أو على مرحلتين فيقتصر دور الناخبين السياسيين على انتخاب مندوبين يكونون بمثابة ناخبين ثانويين يتولون مهمة اختيار أعضاء الهيئة النيابية(البرلمان) ([3]). يُعدّ الإنتخاب من أرقى الوسائل وأكثرها شيوعا للتعبير عن المشاركة السياسية ومن أهم مظاهرها, كما

[1]- جواد الهنداوي, القانون الدستوري والنظم السياسية, العارف للمطبوعات, بيروت, 2010, ص82.
[2]- هشام عبد المنعم عكاشة, الحقوق السياسية لمتعدد الجنسية, دار النهضة العربية, 2004, ص82.
[3]- طه حميد حسن العنبكي, حق الإنتخاب بين النصوص الدستورية والقانونية والممارسة السياسية, مجلة الحقوق, العدد (10), المجلد (3), السنة الخامسة, 2010, ص3.

أنها تؤدي وظيفة هامة و هي إضفاء الشرعية على النظام السياسي ، واستيعاب القوى السياسية والاجتماعية كافة, وهذا بدوره يؤدي إلى نتيجة إيجابية في عملية صنع السياسة.

ويعد النشاط الانتخابي أحد أهم وسائل إسناد النظام الديمقراطي وممارسته بوصفه وسيلة لمساهمة المواطنين في صنع القرارات وأكتساب الشرعية للحكومات من خلال ممارسة السلطة باسم الشعب، وإنه الرابط بين مصدري القرارات السياسية والمنفذين لها, وعموما فإن الانتخابات هي أهم مظاهر المشاركة السياسية في النظم الديمقراطية، فحتى يشارك الشعب في السلطة عليه أن يختار ممثليه و هذا يتم عن طريق الانتخابات، التي تختلف نظمها و أنواعها من مجتمع لآخر، و لكنها تتفق جميعاً على أن الصوت الذي يدلي به المواطن في الانتخابات هو النصيب الفردي للمواطن في المشاركة السياسية، إنّ مجموع الأصوات و التي تشكل الأغلبية هي تعبير عن إرادة الأمة.

أما الإستفتاء:- فيقصد به عرض موضوع عام على الشعب بعده صاحب السيادة في الدولة للموافقة عليه أو رفضه ([1]). كموضع عرض مسودة الدستور على الشعب لمعرفة رأيه نضراً لأهمية الدستور بوصفه وثيقة عقد بين الحاكم والمحكوم ويبين شكل النظام السياسي والحقوق والواجبات, يلجأ إلى تطبيق هذا النوع من المشاركة السياسية في الأنظمة الديمقراطية التي تفضل معرفة رأي الجمهور قبل تطبيق قانون أو سياسة تعتزم تنفيذها من أجل اكتشاف مدى توافق أو تعارض الجمهور مع هذه السياسات لذا تلجأ إلى الاستفتاء الشعبي. حيث أَن الأخير في بعض الأحيان يكون إجباريا, وأحيانا أخرى تكون الحكومة حرة في اللجوء إليه, من أمثلة ذلك ما لجأ إليه الرئيس الفرنسي "شارل ديغول" 1969 لما قام بطرح مشروع هو صاحبه على الإستفتاء الشعبي, كان يهدف من ورائه التأكد من مدى تأييد الشعب لشخصه, وعندما لم يتمكن المشروع من الحصول على الأغلبية اللازمة قدم استقالته ([2]). ولهذا النظام أهمية حقيقية لدى افراد

[1]- لمى علي فرج, الديمقراطية شبه المباشرة وتطبيق مضاهرها في بعض الدساتير المعاصرة, رسالة ماجستير- جامعة بغداد, كلية القانون, 2001, ص21.

[2]- بن فقه سعاد, المشاركة السياسية في الجزائر- آليات التقنين الأسري نموذجا (1962-2005), اطروحة دكتوراه في علم الإجتماع, جامعة محمد خضير بسكرة, كلية العلوم الانسانية والإجتماعية, الجزائر, 2011, ص96.

الشعب كونه يشعرهم بأهمية دورهم في رسم المنهج السياسي لدولتهم, كما أنه يعد الدافع الأساس الذي يسهم في تنمية قدرات المواطنين وكفاءاتهم لأنه يتطلب أن يكون الشعب المستفتي قد وصل الى درجة مقبولة من الوعي والنضج السياسي من أجل الخروج بتجربة إستفتائية تعكس مدى اهميتها في تفعيل المشاركة السياسية للفرد واعطائه الدور من خلال إبداء رأيه, ويعتبر الإستفتاء وفقاً لما طرحناه أداة فاعلة في النظم الديمقراطية التي تؤمن بالمشاركة السياسية كحق وحرية اساسية.

و المشاركة عن طريق الإعتراض الشعبي:- هو شكل من اشكال الممارسة للمعارضة يلجأ إليه بعض في حالة محددة دستورياً, حيث يتمكن المواطنون من الإعتراض على قانون صادر عن البرلمان خلال مدة معينة, يكون لهم الحق في المطالبة بعرضه على الإستفتاء الشعبي ([1]).

أما المشاركة السياسية باللجوء إلى وسائل الضغط:- فتعني ذلك الشكل من المشاركة السياسية الذي يبرز بعد غلق قنوات المشاركة الشرعية ويطلق عليه بالمشاركة غير الإعتيادية أيضا, ويتمثل ذلك في حق الإضراب أو القيام بالمظاهرات لأهداف سياسية أو العصيان المدني, اللجوء إلى ممارسة الضغط على مؤسسات الدولة ورموزها ([2]). إن جل هذه الأشكال من المشاركة السياسية غير مستمرة بل تظهر خلال أوقات زمنية محددة وعليه تعد مشاركة سياسية منقطعة.

ثانيا: المشاركة السياسية المستمرة.

مدلول هذا النوع أو هذا الشكل يوحي إلى تلك التي تتسم بصفة الإستمرارية في عملها ونشاطها, فعلى الرغم من الدور البارز للإنتخاب ودوره في تفعيل المشاركة السياسية إلا إن وجود الجمعيات والمنظمات والنقابات له ايضا دور بارز في تعزيز المشاركة السياسية بشكل مستمر فالإنتماء إلى التنظيمات والجمعيات السياسية يعني استمرارية المشاركة في الحياة السياسية لذلك والإهتمام بالشؤون العامة دون انقطاع علما أن هذا النوع من المشاركة يقتصر فقط على الناشطين الذين يفضلون الانخراط في التصدي للشؤون السياسية والشؤون العامة, ويمكن لهذا

[1]- إبراهيم ابراش, مصدر سبق ذكره, ص251-252.
[2]- المصدر نفسه, ص253.

الشكل من المشاركة أن يبرز من خلال الإنتماء إلى الأحزاب السياسية أو مؤسسات المجتمع المدني, مثل النقابات المهنية, الحركات الإجتماعية والجمعيات الأهلية, الجمعيات التعاونية والإتحادات الطلابية. وفي هذا الصدد يعرف المختص في شؤون الديمقراطية (لاري دايموند) المجتمع المدني بأنه (حيز لحياة اجتماعية منظمة تعتمد على مبادئ الإرادة والدعم الذاتي والإستقلالية عن جهاز الدولة ويخضع هذا المجتمع لنظام قانوني أو مجموعة من القوانين والالتزامات المشتركة) ([1]). تُعد مؤسسات المجتمع المدني التي ذكرت سابقا من بين القنوات المهمة للمشاركة السياسية ،حيث تعمل على بلورة الرأي العام الضاغط على الحكومة وتزيد قوتها ومشاركتها خلال مرحلة الانتخابات لما لها من دور في التأثير على الخيارات السياسية للمواطنين، كما أنها تقوم برعاية مصالح المجتمع والحد من قهر الدولة وتسلطها على تلك المصالح، كذلك تقوم بمساعدة الدولة في عملية التنمية والتطوير والإصلاح المستمر ([2]).

وأيضا هناك المشاركة السياسية من خلال الإنضمام إلى الأحزاب السياسية والمنظمات السياسية: حيث تُعد الأحزاب السياسية من أهم المؤسسات السياسية التي تقوم بإضفاء الطابع الديمقراطي على النظام السياسي, إذ تقوم بتأطير المشاركة السياسية وتفعيلها كما تقوم بالربط ما بين المواطن الراغب في المشاركة والسلطة السياسية, كما تقوم الأنظمة الديمقراطية بمهمة تجميع المطالب الشعبية الي تعبر عن الإرادات والمواقف الفردية للمواطنين وفي مدة الإنتخابات تقوم الأحزاب بتقديم المرشحين وتحديد برامجهم السياسية ومواقفهم, كما انها تعمل على حث المواطنين على المشاركة السياسية لما تتوفر عليه من وسائل الإعلام ومراكز حزبية في الدولة كافة نظرا لدورها البارز في مجال تفعيل المشاركة السياسية, تقدم لهم الدولة اعانات مالية كما تقوم بفتح باب وسائل الإعلام الرسمية للقيام بمهمة الدعايا لمرشحيها, إلا أن بعض الدول ترفض منح المشاركة السياسية من خلال الترشيح, إلا لمن ينتمي إلى حزب من الأحزاب المعترف بها, كما يستمر دور الأحزاب في المشاركة السياسية حتى خارج مدة الإنتخابات حيث تقوم بإستقطاب المواطنين لعضويتها, كما تعمل على تسييس المواطنين وبث رؤاها وأهدافها من خلال صحفها

[1]- صالح زياني, موقع مؤسسات المجتمع المدني في إدارة التنمية المحلية في الجزائر, مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية, العدد 16, الجزائر, 2007, ص257.
[2]- المصدر نفسه, ص ص257.

الخاصة والندوات والإجتماعات التي تعقدها ([1]). بهدف نشر مبادئ الحزب والترويج له وكل ذلك بالتأكيد بحاجة إلى عائد مالي وكوادر فعالة, وإن وجود الأحزاب السياسية هو مؤشر من مؤشرات الديمقراطية التشاركية الفعلية بشرط أن يكون عملها على أساس المتافسة السياسية السلمية مما يساهم في توعية الشعب, كما أنها أداة لمراقبة اعمال الحكومة وإدارتها لمفاصل الدولة.

الفرع الثاني: مستويات المشاركة السياسية

على نحو عام تتميز الدولة المدنية الحديثة عن الدولة التقليدية, في المدى الموسع لمشاركة الناس في السياسة وتأثيرهم عبر وحدات سياسية واسعة النطاق, قد تكون المشاركة السياسية في المجتمعات التقليدية منتشرة على مستوى القرية, لكنها في أي مستوى أعلى من القرية تكون محدودة في فئة صغيرة جدا, وقد تتوصل المجتمعات التقليدية الكبيرة أيضا بمستويات عالية نسبيا من السلطة العقلانية والتفضيل البنيوي, لكن المشاركة السياسية محدودة في نخبة أرستقراطية وبيروقراطية صغيرة نسبيا, وإن من أهم اوجه العصرنة السياسية هو بناء على ذلك مشاركة فئات اجتماعية في السياسة فوق مستوى القرية أو المدينة وفي نطاق المجتمع كله, وتطوير مؤسسات سياسية جديدة, كالأحزاب السياسية لتنظيم هذه المشاركة ([2]).

و توجد مستويات مختلفة للمشاركة السياسية تتمثل قمتها في المشاركة على مستوى الدولة أو ما يسمى بالمستوى الوطني, يأتي من بعده مستوى ادنى يسمى بالمستوى المحلي, و تمثل المشاركة السياسية سواء على المستوى الوطني أو المستوى المحلي بجهود المواطنين البسطاء لحماية مصالحهم, والتعبير عن أولوياتهم عن طريق نظام سياسي واجتماعي واقتصادي قد لا يتعارض مع هذه المصالح ([3]).

---

[1]- إبراهيم أبراش, مصدر سبق ذكره, ص254.

[2]- صمويل هنتجتون, النظام السياسي لمجتمعات متغيرة, ترجمة سمية فلو عبود, دار الساقي, ط1, بيروت, 1993, ص50.

[3]- بن فقه سعاد, مصدر سبق ذكره, ص 86, وينظر إلى: نيفين أسامة الحسين, آليات المشاركة السياسية غير الرسمية للمرأة في المناطق العشوائية, رسالة ماجستير' كلية الاقتصاد والعلوم السياسية, جامعة القاهرة, القاهرة, 2001, ص35-36.

إنّ المستوى الوطني للمشاركة السياسية: يشير إلى نمط المشاركة السياسية الذي لا يقتصر على دائرة محددة او منطقة معينة بل يمتد إلى مستوى الدولة على نحو عام, لذلك هذا النوع من المستويات للمشاركة يبين لنا أن المشاركة السياسية آلية فاعلة لتكريس الديمقراطية والتنمية والتحديث تأخذ دورها من خلال الإنتخابات والتي يتفق الكثيرون على أنها الذراع الأبرز للديمقراطية وللمشاركة السياسية, يشير مفهوم المستوى الوطني إلى مدى مشاركة الفرد سياسيا في إنتخابات مجلس النواب في النظم السياسية البرلمانية أو في إنتخابات رئاسة الجمهورية في النظم الرئاسية في إشارة إلى أن مثل هكذا مستويات للمشاركة تعني مدى مشاركة الفرد في صنع القرار الوطني نظرا لضرورة هذا الشكل من الانتخابات, ولكي تكون الصورة أوضح إرتأينا أن ندرس هذا الشكل من مستويات المشاركة السياسية اي المستوى الوطني على نسب مبوبة بجداول عن نسبة المشاركة السياسية في العراق ومصر محل دراستنا وحتى تكون الفكرة واضحة لدى المتلقي عن مدى هذا النوع من المستويات ودوره في تعزيز المشاركة السياسية.

ففي العراق الذي شهد تجارب انتخابية عدة سيتم التركيز على المشهد الانتخابي بعد 2003 وتحديداً الانتخابات العراقية لعام 2005 و 2010 وعام 2014 نظرا لأنهما افضت إلى نتائج متعددة وتحوّلات في العملية السياسية في العراق, إذ جرت إنتخابات الجمعية الوطنية في الدورة الأولى على وفق قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005 الذي أصدرته الجمعية الوطنية العراقية المنتخبة في 2005/1/30 ([1]). الذي ألغت بموجبه قانون الإنتخابات الصادر من سلطة الإتلاف بالأمر 96 لسنة 2004, وقد قسم هذا القانون العراق إلى دائرة واحدة, وفي الجداول أدناه سنوضح نسب المشاركة السياسية وعدد الأصوات للفائزين إستناداً إلى نسب التصويت.

وأعلنت نتائج الانتخابات في 20/كانون الثاني/2006، و جاءت نتائج الانتخابات بفوز الائتلاف الوطني الموحد (128) مقعداً بنسبة (46.6%) من إجمالي الأصوات تلتها قائمة التحالف الكردستاني (53) مقعداً، بنسبة (19,3%) من إجمالي الأصوات، بعدها حصلت جبهة التوافق

[1]- نشر قانون إنتخابات مجلس النواب رقم (16) لسنة 2005 في جريدة الوقائع العراقية, العدد (4010) في 2005/11/23, السنة السابعة والأربعون.

العراقية على (44) مقعداً بنسبة (16%) من إجمالي الأصوات، بعدها حصلت القائمة العراقية على (25) مقعداً، بنسبة (9,1%) من أجمالي الأصوات ([1]).

حيث شهدت هذه الانتخابات توجه (12,191,133) مصوتاً من أصل (15.586.604) ناخباً مسجلا للإدلاء بأصواتهم لاختيار (275) نائب من بين (7655) مرشح تقدموا لخوض الانتخابات النيابية ([2]), وبلغت نسبة المشاركة أعلى من (68%) وهي نسبة جيدة وفقا للمعايير الدولية.

جدول رقم (1) عدد المقاعد لبعض الدوائر الانتخابية في انتخابات 2005/12/15 .

ت	المحافظة الدائرة الانتخابية	عدد الناخبين المسجلين في كانون الثاني 2005	عدد المقاعد
1	بغداد	3664922	59
2	الأنبار	574138	9
3	بابل	694192	11
4	البصرة	1035055	16
5	ديالى	624099	10
6	اربيل	795291	13
7	النجف	493808	8

الجدول من إعداد الباحث, وتم جمع المعلومات لهذه البيانات من التقرير المقدم إلى مجلس النواب العراقي من المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات (ثلاث عمليات انتخابية تأريخية في عام واحد) بغداد, 2006, ص36.

[1]- مجلس النواب العراقي، العملية التشريعية في العراق، منشورات الدائرة الاعلامية في مجلس النواب, بغداد,2005, ص56-57.

[2]- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق , نتائج انتخابات 30/ 2/ 2005, متاح على الرابط: www.ihec.iq.com.

الانتخابات النيابية في 12/15/ 2005, لم تتسم فقط بالإعداد المتزايدة من الأحزاب والكيانات السياسية المشاركة فيها، وإنما شهدت زيادة في نسب التصويت أيضا، إذ أدلى (12191133) ناخبا بصوته في (6230) مركز انتخابي، ضمن (31348) محطة اقتراع ومن بين أولئك الناخبين صوت(295377) ناخبا في (15) دولة خارج العراق و (203856) صوتا في مراكز اقتراع التصويت الخاص التي شملت العسكريين والقوات الأمنية المشاركة في حماية العملية الانتخابية وذلك في يوم (12) كانون الأول 2005 ([1]), كما شملت لأول مرة المحتجزين من السجناء ونزلاء المستشفيات من المرضى وبلغت النسبة النهائية حوالي 74% وهو ما يمثل ارتفاعا في نسب التصويت في هذه الانتخابات عن التجربتين التي سبقتها في انتخابات الجمعية الوطنية والاستفتاء على الدستور العراقي عام 2005 ([2]).

أما انتخابات مجلس النواب العراقي في 2010/3/7: قبل الانتخابات قضت المحكمة العليا في العراق أن القاعدة الانتخابية القائمة غير دستورية، لذا يتعين على البرلمان صياغة قانون انتخابي جديد ([3]).

إذ تم تعديل قانون الانتخابات رقم 16 لعام 2005 , المادة أولاً : تلغى المادة (15) من القانون ويحل محلها :-

يتألف مجلس النواب من عدد من المقاعد بنسبة مقعد واحد لكل مائة ألف نسمة, وفقاً لأخر إحصائية تقدمها وزارة التجارة على أن تكون المقاعد التعويضية من ضمنها بواقع (5%) وعلى أن تمنح المكونات التالية كوتا من المقاعد التعويضية , شرط أن لا تؤثر على نسبتها في حالة مشاركتها في القوائم الوطنية وكما يلي :-

1_ المكون المسيحي خمسة مقاعد توزع على محافظات بغداد ونينوى وكركوك واربيل ودهوك .

2- المكون الايزيدي مقعد واحد في محافظة نينوى.

[1]- النتائج النهائية الانتخابات مجلس النواب التي جرت في 12/15/ 2005، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.
[2]- عماد مؤيد جاسم, المشاركة السياسية في العراق (دراسة تحليلة), مصدر سبق ذكره, ص78.
[3]- ينظر: قانون الانتخابات العراقي المعدل رقم 16لعام 2010.

3- المكون الصابئي المندائي مقعد واحد في محافظة بغداد.

4- المكون الشبكي مقعد واحد في محافظة نينوى.

المادة ثانياً : تكون كل محافظة وفقا للحدود الإدارية الرسمية دائرة انتخابية واحدة تختص بعدة مقاعد متناسبة بعدد السكان في المحافظة حسب أخر الإحصائيات.

المادة ثالثا : تلغى المواد(9 و 10 و 11 و 16) ويحل محلها ما يلي :

أولاً : (يكون الترشيح بطريقة القائمة المفتوحة ولا يقل عدد المرشحين فيها عن ثلاثة ولا يزيد على ضعف المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية ويحق للناخب التصويت على القائمة أو احد المرشحين الوارد فيها ويجوز الترشيح الفردي) ([1]).

تم إجراء الانتخابات النيابية العراقية لعام (2010)، في 7/آذار/2010 وتنافس في الانتخابات قرابة (6281) مرشحاً، اذ اختلفت الانتخابات لعام(2010) عن انتخابات عام(2005) من حيث إنهاء أو تحقيق حدة التحالفات الطائفية، ويظهر هذا في تفتت التحالفات السابقة وكثرة عدد الأحزاب المشاركة في انتخابات عام(2010) إذ بلغت (296) حزباً و (228) كتلة في انتخابات عام2005 ([2]).

وفقاً لمعطيات المفوضية العليا للانتخابات فان الاقبال على الانتخابات في عموم العراق وصل إلى 62.39 % ، يمكن عدّ هذه النسبة مرضية إن لم تكن جيدة ، في الأوضاع السائدة آنذاك.

[1]- قانون تعديل قانون الانتخابات العراقي لعام 2010.
[2]- عبد الكريم عبد الصاحب حسن الحمداني, التحول الديمقراطي للنظام السياسي في العراق واليمن بعد عام 2003, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية, الجامعة المستنصرية,2013, ص69.

جدول رقم (2) عدد مقاعد الرجال والنساء حسب بعض الدوائر الانتخابية لإنتخابات مجلس النواب العراقي لعام2010 .

ت	المحافظة الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد	عدد مقاعد الرجال	عدد مقاعد النساء	نسبة مشاركة النساء الفعلية
1	بغداد	70	49	19	%28
2	نينوى	34	25	9	%29
3	البصرة	24	18	6	%25
4	بابل	16	12	4	%25
5	ديالى	13	10	3	%23
6	أربيل	15	11	4	%29
7	ميسان	10	8	2	%20
8	دهوك	11	7	3	%30

الجدول أعلاه من إعداد الباحث والمعلومات والبيانات أعلاه تم جمعها من الموقع الألكتروني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات, متاح على الرابط الآتي: www.ihec.iq.com .

كذلك جرت إنتخابات أخرى لمجلس النواب عام 2014 : في الثلاثين من نيسان 2014 الأنتخابات العامة لمجلس النواب العراقي وكان عدد الناخبين ممن يحق لهم التصويت (20.043.771) ناخباً, في حين كان عدد الناخبين في الأقتراع الخاص ممن يحق لهم التصويت (1023000) ناخباً تشمل عناصر الجيش والقوات الأمنية والسجناء والراقدين في المستشفيات شارك منهم في التصويت (956986) ناخباً شكلوا نسبة قدرها (93,5بالمئة) من مجموع الناخبين المسجلين ([1]).

[1]- زهير ضياء الدين, إنتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2014 (أرقام ومؤشرات, مقال منشور على موقع الحزب الشيوعي العراقي , متاح عبر الرابط, http://www.iraqicp.com/index.php/sections/objekt/15284-2014 , نشر بتاريخ الأحد, 01 حزيران/يونيو 2014 20:29 .

الجدول رقم (3) يوضح نسب المشاركة في إنتخابات 2014 لبعض المحافظات العراقية وكما يلي:-

المحافظة	المجموع الكلي للأصوات الصحيحة	عدد المقاعد الكلي	عدد مقاعد النساء	الكيان الفائز بأعلى الأصوات	عدد الأصوات الصحيحة	عدد المقاعد
بغداد	2821919	69	17	إئتلاف دولة القانون	1074609	30
نينوى	987791	31	8	متحدون	363938	12
أربيل	744489	15	8	الحزب الديمقراطي الكوردستاني	354735	7
البصرة	1006533	25	6	إئتلاف دولة القانون	405037	12
النجف	558584	12	3	إئتلاف دولة القانون	245215	6
ديالى	560300	14	4	إئتلاف ديالى هويتنا	159605	5

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالإعتماد على بيانات المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في العراق.

أما في مصر فإن المستوى الوطني للمشاركة السياسية والمتمثلة بإنتخابات مجلس الشعب المصري لعام 2011 هي الأخرى سيتم تناولها من خلال بيانات رسمية واحصائات توضح القوائم الفائزة وأصواتها وعدد المقاعد وحسب ما يلي:-

جدول رقم (4) إنتخابات مجلس الشعب المصري لعام 2012 لبعض الكتل الفائزة وعدد أصواتها

ت	إسم الحزب	عدد المقاعد	عدد الأصوات الصحيحة
1	حزب الحرية والعدالة	127	10 ملايين و138 ألفا و134
2	حزب النور	96	7 ملايين و 534 ألفا و 266 صوتا
3	حزب الوفد	36	2 مليون و 480 ألفا و 591 صوتا
4	حزب الكتلة المصرية	33	مليون و 420 ألفا و 232 صوتا

الجدول من إعداد الباحث والبيانات التي يحتويها تم الحصول عليها عن طريق: عبد الرحمن أبو العلا, قراءة في نتائج الإنتخابات المصرية, موقع الجزيرة نت, متاح على الرابط :

http://www.aljazeera.net/news/arabic/2012/1/22

جدول رقم (5) عدد المقاعد ونسب التصويت لبعض الأحزاب والتحالفات الداخلة في انتخابات مجلس الشعب المصري لسنة 2011-2012 .

التحالفات/ الحزب	مجموع المقاعد	نسبة إجمالي المقاعد
التحالف الديمقراطي:	224	%43,7
حزب الحرية والعدالة	216	%43
حزب الكرامة	6	%1,2
حزب الحضارة	2	%0,39
التحالف الاسلامي:	112	%22.4
حزب النور	109	%22

المصدر: الجدول أعلاه من عمل الباحث, إعتماداً على النتائج المعلنة من اللجنة القضائية العليا لانتخابات مجلس الشعب المصري لعام 2011-2012.

ومن جانب آخر فقد اجريت الانتخابات الرئاسية على جولتين, الأولى يومي 23-24 مايو 2012, أما الجولة الثانية (جولة الإعادة) فقد أجريت يومي 16-17 يونيو من العام نفسه, وقد أجريت تلك الانتخابات وسط منافسة شديدة اتيحت خلالها الفرصة لجميع المرشحين لعرض برامجهم الانتخابية والرؤية السياسية من خلال تغطية إعلامية واسعة النطاق, وشاشات التلفاز, والاذاعات فضلا عن المطبوعات والمؤتمرات والمسيرات الجماهيرية والانتخابية ([1]).

وكان إقبال المصريّن على المشاركة في تلك الانتخابات بنسبة (46%) في الجولة الأولى و (51%) في الجولة الثانية, ومن جانب آخر فمن إجمالي عدد الناخبين الذين يحق لهم التصويت البالغ (50,9996,746) أدلى (23,672,236) بأصواتهم في الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية, وكان إجمالي الأصوات الصحيحة منها (23,265,516), أما إجمالي عدد الأصوات الباطلة فبلغ (406,720) صوتا, ومن ثم كانت نسبة المشاركة في التصويت قد بلغت (42,46%) ([2]).

جدول رقم (6) نتائج الجولة الأولى لبعض المرشحين في الانتخابات الرئاسية المصرية لسنة 2012.

إسم المرشح	الأصوات التي حصل عليها	النسبة المئوية من الاصوات الصحيحة
محمد مرسي	5,764,952	%24,77
أحمد شفيق	5,505,327	%23,66
حمدين صباحي	4,820,273	%20,72

[1]-عبد الغفار شاكر, نتائج الانتخابات البرلمانية 2012/2011, في عمرو هاشم ربيع (محررا), انتخابات مجلس الشعب 2012/2011, مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام, القاهرة, 2012, ص284.

[2]- اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية المصرية 2012, متوفر على الرابط: http : //www . elections . eg / previous – stages – results .

الجدول في الصفحة السابقة من إعداد الباحث بالإعتماد على النتائج المعلنة من اللجنة العليا للإنتخابات الرئاسية المصرية 2012.

جدول رقم (7) نتائج الجولة الثانية من انتخابات الرئاسية المصرية لسنة 2012.

اسم المرشح	الأصوات التي حصل عليها المرشح	النسبة المئوية من الاصوات الصحيحة
محمد مرسي	13,230,131	%51,73
أحمد شفيق	12,347,380	%48,27

الجدول من إعداد الباحث بالإعتماد على النتائج المعلنة من اللجنة العليا للإنتخابات الرئاسية المصرية 2012.

ومن جهة أخرى بلغت نسبة مشاركة الناخبين في انتخابات الرئاسة لسنة 2014 حوالي (47,4%) من إجمالي الناخبين البالغ عددهم حوالي (53,909,306) مليون ناخب, وقد نال المشير (عبد الفتاح السيسي) الذي عُد الأوفر حظا في هذه الانتخابات نسبة (96,9%) مقابل (3,1%) لمنافسه الوحيد (حمدين صباحي), علما أن عدد الأصوات الصحيحة الإجمالي بلغ (24,537,615) مليونا ناخبا, والأصوات الباطلة (1,040,608) مليون ناخبا, في حين بلغ عدد الناخبين المشاركين في انتخابات الخارج (318,033) ناخبا, وبلغ عدد اللجان العامة (349) لجنة ([1]).

ونظرا لما طرحناه أعلاه عن المستوى الوطني في مصر وفقا للأرقام المعلنة من الجهات الرسمية في مصر فنحن نرى أنها تعبر وعلى نحوٍ واضح مدى المشاركة السياسية النسبية وتعطي صورة واضحة عن مستوى المشاركة مع تشخيصنا لوجود إختلافات في نسب المشاركة بين انتخابات عام 2012 وانتخابات عام 2014, وأبرز الاختلافات يكمن في أن نسب المشاركة السياسية والتي يفترض أنها ستزداد في ضل التغيير السياسي الديمقراطي والسعي لإنتخاب حكومة تمثل الجميع, ولكن ضعف مستوى المشاركة السياسية وإختلاف نسبها يؤشر على وجود

[1]- **اللجنة العليا للإنتخابات الرئاسية في مصر, لسنة 2014.**

خلل في الوعي السياسي وعدم وجود ثقة لدى الشارع المصري بالحكومة الجديدة وبالنظام السياسي الجديد, أيضا إن الإنتخابات المصرية لعام 2012 كانت التجربة الديمقراطية الأولى التي يشارك فيها المصريون من أجل اختيار رئيس يقود مصر بحقبة جديدة وعهد جديد وهذا ما حصل فعلا وفاز المرشح (محمد مرسي) ولكن بعد نهاية عام 2013 وحصول حركة الاحتجاجات الجديدة التي أطاحت برئيس مصر المنتخب السابق (محمد مرسي) بإرادة عسكرية بخلاف الإرادة الشعبية وفوز المشير (عبد الفتاح السيسي).

أما المستوى المحلي للمشاركة السياسية فيشير في فحواه إلى مستوى التمثيل الإنتخابي المحلي مثل إنتخابات مجالس المحافظات أو الأقضية والنواحي في أي بلد لتعكس صورة مستويات المشاركة السياسية لا تقتصر فقط على انتخابات مجلس النواب أو رئاسة الجهورية بل تتعداها إلى مستوى تمثيل المحافظات, وإختيار ممثلين عنهم وممارسة المشاركة السياسية, لذلك سنعتمد أيضا على آلية الجداول التي تبين حجم المستوى المحلي للمشاركة السياسية.

أما في انتخابات 13/ 2009/1، (انتخابات مجالس المحافظات)، التي ضمت أربع عشرة محافظة من المحافظات الثمانية عشر, و تم استثناء المحافظات الثلاثة في إقليم كردستان و كذلك محافظة (كركوك), كان قانون الانتخابات (رقم 36 لسنة 2008) الإطارَ القانوني لانتخابات مجالس المحافظات الذي قدم نظام قائمة مفتوحة وبتمثيل نسبي, و هذا كان عكس نظام القائمة المغلقة بالتمثيل النسبي الذي طبق في انتخابات 2005 للانتخابات العامة و انتخابات مجالس المحافظات ([1]).

وأعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، قبل ظهور نتائج الانتخابات بشكلها الدقيق، أن عدد العراقيين الذين شاركوا في الانتخابات هو ما يقارب (7,500,000)، من أصل قرابة(15,000,000)، ناخباً عراقياً، وبذلك تكون نسبة المشاركة حوالي 50% ، في كل

[1]- شون دون، رئيس بعثة الايفيس في العراق، دراسة عن اوراق الاقتراع الغير صحيحة في انتخابات مجالس المحافظات في العراق 2009،، في 2009/3/22،على الرابط الاتي: http://www.idea.int/vt/index.cfm .

محافظات البلاد عدى إقليم كوردستان, وحسب النسب الآتية لبعض المحافظات العراقية كما في الجدول رقم (8) التالي:-

إسم المحافظة	أعداد الناخبين المصوتين فعليا	النسبة المئوية	عدد المقاعد
بغداد	1.694.930	40%	57
بابل	487.858	56%	30
نينوى	169 .995	%60	37
ديالى	407 .430	%57	29
البصرة	109 .646	%48	35

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بناءً على نسب وردت على موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

كذلك في العراق نتناول المقاعد المخصصة للمكونات: (م52_أولا) من قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم (36) لسنة 2008 المعدل (التعديل الثاني آب 2012)

جدول رقم (9) مقاعد المكونات في انتخابات مجالس المحافظات لبعض المحافظات العراقية لعام 2013.

ت	المحافظة	المكون	المقاعد
أ	**بغداد**	المسيحين& التركمان& الصابئة المندائيين& الكورد الفيليين& المسيحيين& الأيزيديين& الشبك	4
ب	**نينوى**	المسيحيين& الأيزيديين & الشبك	3
ج	**البصرة**	المسيحيين	1
د	**واسط**	الكورد الفيليين	1
		المجموع	9

الجدول أعلاه من إعداد الباحث, والبيانات تم الحصول عليها من موقع المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات العراقية, متاح على الرابط www.ihec.iq.com .

أما المادة (24) من قانون انتخابات مجالس المحافضات والأقضية والنواحي رقم (36) لسنة 2008 المعدل, فكانت المقاعد العامة المصادق عليها لإنتخاب مجالس المحافظات العراقية لعام 2013, كما في الجدول في الصفحة التالية:

جدول رقم (10) يبين عدد مقاعد بعض المحافظات العراقية في انتخابات مجالس المحافظات العراقية لعام 2013 وكما في الجدول أدناه.

ت	المحافظة	عدد السكان	500- ألف نسمة(الباقي)	مقعد لكل 200 الف نسمة عدد المقاعد	المقاعد الثابتة	مجموع المقاعد
1	بغداد	7,255,278	6,755,278	33	25	58
2	نينوى	3,353,875	2,853,875	14	25	39
3	البصرة	2,601,790	2,101,790	10	25	35
4	ذي قار	1,883,150	1,383,160	6	25	31
5	بابل	1,864,124	1,363,124	6	25	31
6	الأنبار	1,598,822	1,098,822	5	25	30
7	ديالى	1,477,684	977,684	4	25	29
8	صلاح الدين	1,441,266	941,266	4	25	29

الجدول من إعداد الباحث بالإعتماد على بيانات المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات العراقية متاح على الرابط www.ihec.iq.com .

من خلال ما تناولناه سلفاً من بيانات حول الانتخابات البرلمانية والمحلية في العراق ومصر توصلنا إلى ما كنا نطمح له من بيان ماهية المستويين الوطني والمحلي للمشاركة السياسية ولم نبحث في ماهية الأرقام في الجداول ولكننا وفقا للجهات الرسمية التي اصدرت هذه النتائج فنحن

نـرى أنهـا معبـر حقيقـي للمسـتويين الـوطني والمحلـي للمشـاركة السياسـية, خلاصـة القـول إنَّ مستويات المشـاركة السياسـية فـي العـراق شـهدت تزايـدا سـواء أكـان علـى صـعيد ممارسـة حـق الانتخـاب مـن قبـل المـواطنين، والـذي يمكـن أن يرجـع إلـى التعبئـة الدينيـة والسياسـية أم بسـبب مظـاهر تثقيف المجتمـع العراقي علـى ممارسـة هذا الحـق من خـلال وسـائل الأعـلام المختلفة، أم لرغبة المواطن في التخلص من الوضـع المتردي الذي امتدت تأثيراته على مختلف جوانب الحياة مما دفعهم إلى الاندفاع وبقوة إلى الانتخابات على أمل إيجاد حكومة لتخلصهم من هذا الوضع المتردي.

المطلب الثالث: أنواع وفئات المشاركة السياسية

الفرع الأول: أنواع المشاركة السياسية.

بطبيعة الحال تعددت التصنيفات للباحثين والمختصين لأنواع المشاركة السياسية ومع الإختلاف اساسا بين الباحثين حول التسمية فالبعض يطلق عليها انماط والبعض لأخر يطلق عليها أنواع, ومع أننا نفضل تسمية النوع, لإرتباطها الوثيق بمفهوم المشاركة ومكونها ذات دلالات واسعة ومرتبطة بجوهر الموضوع, هذا التعدد في التصنيفات ينبع من معايير واسس اعتمدوا عليها في ذلك, من خلال التركيز على أنشطة المشاركة السياسية في نقطة الإستمرارية من عدمها, لذلك سنطرح عدة رؤى حول هذه الأنواع وكما يلي:-

أولا: في الوقت الذي تعتمد عملية المشاركة السياسية على طبيعة النظام السياسي من حيث انفتاحه أو انغلاقه على مشاركة المواطنين ومدى توفر القنوات والآليات المؤسسية أمامهم, فإنها تتوقف أيضا على ارادة المواطنين من حيث اقدامهم عليها أو امتناعهم عنها, وهذه الإرادة في الإقدام أو الامتناع عن المشاركة السياسية تأتي طبقا لرغباتهم وميولهم وتقيمهم للعمل السياسي,

فهو قرار تمليه عليهم ارادتهم الذاتية ([1]). واستنادا لهذه الإرادة الذاتية يمكن التمييز بين نوعين من المشاركة السياسية:

- المشاركة السياسية المستقلة: التي تعني المشاركة النابعة من ارادة المواطن الذاتية وسعيه للدخول في العمل السياسي بإرادته الذاتية.
- المشاركة السياسية المعبئة: تعني ذلك النوع من المشاركة الذي ليس لارادة المواطن تأثير فيها ولكن المواطن مجبر عليها أو مدفوع نحوها, بسبب انتمائه الايدولوجي ([2]).

ثانيا: في حين يذهب فريق آخر إلى تصنيف أنواع المشاركة السياسية:

(أنشطة مباشرة , و أنشطة غير مباشرة), فاالانشطة المباشرة تتمثل في مشاركة الافراد في الهيئات التشريعية او تقلد المناصب العامة، كما يشارك المواطنون مباشرة في ادارة الشؤون العامة اذا اختاروا ذلك من خلال المساهمة في عمليات الإستفتاء على الدستور او تغييره، أو اتخاذ القرارات التي تخص الشؤون العامة من خلال الاستفتاء او العملية الانتخابية، وكذلك المشاركة في التجمعات العامة التي تملك سلطة اتخاذ القرار حول القضايا المحلية او فيما يخص شؤون جماعة محددة وفي الهيئات المشكلة لتمثيل المواطنين بالتشاور مع الحكومة، اما الانشطة غير المباشرة فتكون عن طريق حرية اختيار الممثلين الذين سيمثلون آراء الافراد (ويمثلون المسائلين من خلال العملية الانتخابية بسبب التمتع بسلطاتهم)، وكذلك محاولة التأثير من خلال الحوار العام والقدرة على التنظيم في مجموعات وكل ما يدخل ضمن مبدأ حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات ([3]).

[1]- حسين علوان, مشكلة المشاركة السياسية في الدول النامية (النموذج الأفريقي), اطروحة دكتوراه, كلية العلوم السياسية, جامعة بغداد, 1996, ص41.
[2]- عبد الرحمن حسين الجميلي, مصدر سبق ذكره, ص24.
[3]- هدى محمد مثنى, المشاركة السياسية للمرأة العراقية بعد 2003, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد, 2008, ص10.

وتأكيدا للطروحات السابقة يصنفها (عبد الهادي الجوهري) إلى نوعين هما:

- النوع الأول: يتمثل في المشاركة التي تشمل النشاطات السياسية المباشرة, المتمثلة في تقلد منصب سياسي, عضوية حزب, الترشيح في الإنتخابات, التصويت.
- النوع الثاني: يتمثل في المشاركة السياسية التي تشمل النشاطات السياسية غير المباشرة, المتمثلة في معرفة المسائل العامة, العضوية في الهيئات التطوعية, والعمل في (الجماعات الأولية)* ([1]).

الفرع الثاني: فئات المشاركة السياسية

عندما نتحدث عن فئات المشاركة السياسية فأنما نقصد بذلك توزيع المواطنين إلى مجموعات إنتماء تؤطرهم على نحو متمايز عن بعضه طبقا لمجموعة معايير تستعمل في التمييز, اذ يمكن تقسيمهم الى فئات طبقا لمعايير الاهتمام السياسي و معيار النوع الاجتماعي (ذكر وانثى) ويمكن إعتماد معيار السن لتقسيم المواطنين إلى مجموعات متعددة مثل المسنين والشباب ومتوسطين الأعمار علما إن مشاركة هذه المجموعات تختلف عن بعض من حيث القوة أو الإستمرارية كما يمكن تقسيمهم حسب معيار الإهتمام والميول السياسية إلى الناشطين في المجال السياسي والهامشيين وعديمي الإهتمام بالشؤون السياسية, وعلى أساس هذه الفكرة وجدنا معيار ودرجة الاهتمام السياسي ومعيار النوع الاجتماعي والعمر يمكن أن يقدم صورة واضحة عن إنقسام المواطنين إلى مجموعة فئات متباينة بقدر تعلق الأمر بالتفاعل مع قضية المشاركة السياسية.

*** _ الجماعات الأولية: هي جماعة تتكون من عدد من الناس الذين يجمعهم كم هائل من الروابط العاطفية ويجتمعون من أجل تحقيق بعض المصالح والأهداف العملية العامة وتتميز بالآتي:**
أ _ جماعات تقوم على علاقة مباشرة/ وجهاً لوجه.
ب _ الاتصال القوي والمباشر.
ج _ التعاون بين افرادها.
د _ حرية التعبير عن الشخصية والعواطف.
ه _ انصهارهم في وحدة مشتركة.
و _ هدفهم المصلحة العامة.
ز _ إنها توجد في التنظيمات الاجتماعية.
ي _ تلعب دوراً في توجيه حياة الناس والشعور بالأمن وإكتساب مقومات الشخصية.
1 _ عبد الهادي الجوهري, دراسات في العلوم السياسية وعلم الاجتماع السياسي, ط8, المكتبة الجامعية, الإسكندرية, 2001, ص323.

وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم فئات المشاركة السياسية طبقا للمعايير التي ورد ذكرها:-

أولا: معيار درجة الإهتمام السياسي.

إن معيار درجة الإهتمام السياسي من خلاله نستطيع أن نتحقق من مدى مساهمة فئات المجتمع في تحقيق المشاركة السياسية وعلى اختلاف فئاتهم ونشاطاتهم على هذا الأساس طرحت تصنيفات ودراسات عدة حول فئات المشاركة السياسية منها:-

1- دراسة لستر ميلبراث (L Milbrath) والتي أدرجها في كتابه المشاركة السياسية عام 1965, والذي يرى بوجود تسلسل هرمي للمشاركة السياسية, وفي هذا الصدد قام بتقسيم المجتمع الأمريكي آنذاك إلى ثلاث مجموعات حسب درجة تفاعل كل مجموعة وهي كما يأتي:

- المجادلون أو المصارعون: وهم الذين يكونون في حالة نشاط دائم في مجال السياسة.
- المتفرجون: وهم الذين يشاركون في السياسة بمقدار الحد الأدنى.
- اللامبالون (السلبيون): وهم الأشخاص أو الأفراد الذين لا يلقون أي أهمية للمشاركة السياسية, ولا يهتمون نهائيا بالأمور السياسية وبالقضايا المتعلقة بها ([1]).

ولكن هذا التصنيف أعلاه خاضع لإعتبارات بيئية معينة, لأن مستويات المشاركة السياسية تختلف حسب كل دولة باختلاف طبيعة النظام السائد والظروف البيئية وكذا درجة الوعي ومستويات المعيشة ودرجات الإنتفاع.

2- دراسة كارل دوتش: هذه الدراسة أجراها في بداية الستينيات حدد أربعة مستويات للمشاركة السياسية وهي على التوالي:

- المستوى الأول: الذي يضم النشطاء في العمل السياسي, على الشخص المنتمي لهذه الفئة أن تتوفر فيه الشروط الآتية أو بعض منها: ((عضوية منظمة سياسية, التبرع لمنظمة

[1]- عبد الرؤوف بورزق, دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق المواطنة بالجزائر- دراسة تحليلة للإنتخابات التشريعية, رسالة ماجستير, جامعة بن يوسف بن خدة, كلية العلوم السياسية والإعلام, الجزائر, 2009, ص15.

سياسية أو لمرشح إنتخابات العام, حضور إجتماعات سياسية بشكل دوري, المشاركة في الحملات الإنتخابية, توجيه الرسائل بشأن قضايا سياسية للسلطة التنفيذية أو النيابية أو الصحافة, الحديث في السياسة مع أشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد)) ([1]).

- المستوى الثاني: المهتمون بالنشاط السياسي ويشمل الأفراد الذين:

(يصوتون في الإنتخابات, يتابعون على نحو عام ما يحدث على الساحة السياسية) ([2]).

- المستوى الثالث: الهامشيون في العمل السياسي: ويشمل من لا يهتمون بالأمور السياسية ولا يميلون للإهتمام بالعمل السياسي ولا يخصصون أي وقت أو موارد له, وإن كان بعضهم يضطر إلى المشاركة بدرجة او بأخرى في أوقات الأزمات ([3]).

- المستوى الرابع: المتطرفون سياسياً: وهم اولئك الذين يعملون خارج الأطر الشرعية القائمة, ويلجأون إلى أساليب العنف, ويشعرون بعداء تجاه المجتمع بصفة عامة أو تجاه النظام السياسي بصفة خاصة إما أن ينسحب من كل أشكال المشاركة السياسية وينضم إلى صفوف المتقاعسين, وإما أن يتجه إلى استعمال صور من المشاركة تتسم بالحدة والعنف ([4]).

3- دراسة فيربا, ناي, وكيم : حيث قاموا بوضع نموذج لمستويات المشاركة السياسية في دراستهم (Participation And Political Equality) سنة 1978 بصورة اكثر دقة وتعقيداً عن الدراسات السابقة إذ قسموا العينة الخاضعة للبحث والدراسة إلى خمس مجموعات وهي كالآتي:

---

[1]- بقوري حورية, المشاركة السياسية للطالبات في الجزائر, دراسة ميدانية حول المشاركة السياسية, مذكرة ماجستير, جامعة الجزائر, كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية, 2006, ص49.

[2]- رغد نصيف جاسم السراجي, المشاركة السياسية الحزبية للمرأة العراقية بعد العام 2003, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد, 2011, ص12.

[3]- السيد عليوة و منى محمود, المشاركة السياسية, مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية, القاهرة, 2001, ص4.

[4]- أحمد سعد تاج الدين, الشباب والمشاركة السياسية, ط2, الهيئة العامة للإستعلامات- وزارة الإعلام, القاهرة, 2012, ص14.

_ السلبيون كلياً: وهم لا يهتمون ولا يكترثون نهائيا بالقضايا السياسية, من يكون نشاطهم واهتمامهم منصبا على عملية التصويت في الإنتخابات فقط .

_ المحليون: وهم الأشخاص المولعون بالقضايا المحلية.

_ محدودي الأفق: أصحاب المصلحة الخاصة وهم يهتمون بالقضايا التي لها علاقة بهم شخصياً.

_ المشاركون في الحملات السياسية فقط ولا يهتمون بأي نشاط سياسي آخر.

المشاركون الفعالون: وهم الأشخاص المشاركون في المجالات السياسية ولا يقتصر نشاطهم واهتمامهم على مجال محدد بعينه ([1]).

وعليه فإن هذا التصنيف يتدرج من السلبية التامة كأدنى مستوى إلى المشاركة الفعالة في جميع المجلات كأعلى مستوى للمشاركة.

ثانيا: معيار العمر والنوع الإجتماعي: يكاد يتفق الكثيرون بأن المشاركة السياسية تعد تعبيرا عن ممارسة الفرد لأهم الحقوق والحريات السياسية نظرا لصلتها المباشرة بالإنسان وشعوره بأن له دورا في إدارة بلده أو المساهمة في صنع القرار فيها,لذلك فالتطرق للفئات العمرية المشاركة في المشاركة السياسية يتطلب منا فعلا البحث في دورهم الفعلي في تعزيز المشاركة السياسية مع ايماننا المسبق المبني على أسس واقعية بأن للفئات العمرية وتحديدا فئة الشباب دورا بارزا لا بل رئيسا في تفعيل المشاركة ووجودها الفعلي, لذلك سيكون تركيزنا في هذه النقطة على بيان نسب مشاركة فئة الشباب وغيرها من الفئات في المشاركة السياسية وفقا لنسب عدد من الدول كنموذج.

[1]- خالد رجب علي شعبان و غادة عودة حجازي, نحو تعزيز المشاركة السياسية للطالبات الجامعيات الفلسطينيات- دراسة ميدانية على عينة من طالبات جامعة القدس المفتوحة فرع رفح, مجلة العلوم السياسية, جامعة بغداد, العدد 46, 2013, ص6.

أما فئة الشباب والتنوع الإنساني: لا يختلف إثنان على أن للشباب دورا بارزا في مفاصل الدولة كافة لأي مجتمع وايجاد السبل لنهوضه يبدأ بالشباب وينتهي بهم أيضا فهم يمثلون حلقة الوصل بين فئات المجتمع كافة, إذ أكدت الأمم المتحدة ومنذ عقد التسعينيات من القرن الماضي على دور الشباب ووضعت الكثير من البنود في سبيل التمكين الحقيقي لقدراتهم لاسيما في موضوعة حق التنمية الذي يركز على تمكين الشباب وتطوير قدراته في المجلات كافة ايمانا من القائمين على هذه الإتفاقيات بالدور الرئيسي والفاعل للشباب, ولأن النظام السياسي هو أحد ابرز انظمة المجتمع فدور الشباب في تكوينه و قيادته يمثل مورداً رئيساً لتنمية أي نظام سياسي.

من هذا المنطلق سعت الدول على نحو كبير إلى اعطاء الدور للشباب في بناء الدولة والمشاركة في الشؤون العامة, ويبدو أن هذا الأمر أولته الدول المتقدمة أهميةً بالغةً شعورا منها بأن بناء الدولة وتنميتها يتوقف إلى حد كبير على إسهام الفئة الشبابية في هذا الشأن, ليس لأنهم يمثلون الفئة العمرية التي تتمتع بالإمكانات والمؤهلات فقط , بل أيضا ما يحملونه من رغبة في التغيير الذي غالبا ما يكون إيجابياً في المجتمعات المنضبطة, وعلى العكس من ذلك نجد أن الدول التي تميل أنظمتها السياسية نحو الحكم الاستبدادي تتخوف بشدة من رغبة الفئات الشابة في إحداث التغيير مما قد يؤثر ذلك على ديمومة حكم النخبة المسيطرة ([1]). فعلى سبيل المثال لو تناولنا واقع المشاركة السياسية في مصر وهي إحدى نماذج دراستنا هذه نجد أن السنوات السابقة لثورة يناير 2011 شهدت عزوف الكثير من الشباب عن المشاركة السياسية إيمانا منهم بأن مشاركتهم من عدمها لن تؤثر في السلطة وبقاءها أو التخلص من شكل النظام السياسي بدليل أَن نتائج انتخابات مجلس الشعب عام 2010 اظهرت مشاركة 25% فقط , ولكن بعد ثورة 25 يناير عام 2011 والتي مثلت نقلة نوعية في تأريخ مصر السياسي بات صوت الشباب عاليا فهم من اسقطوا نظاما سياسياً كان عمره أكثر من 25 سنة من خلال تظاهراتهم وصوتهم الحر, ولأن نسبة الشباب في المجتمع المصري يصل عددهم إلى 20 مليون شاب تتراوح أعمارهم بين 18 و

[1]- نهال قاسم, الشباب والمشاركة السياسية بعد الثورة المصرية, تحقيقات نشرت على موقع شبكة الأخبار العربية, متاح على الرابط , http://www.anntv.tv/new/showsubject.aspx?id=28217 , تأريخ الزيارة 22-5-2017.

29 سنة أي يمثلون ربع سكان مصر, فإن هذا يعطي مؤشراً واضحاً لدورهم الكبير في المشاركة السياسية

و فيما يخص مشاركة الفئات العمرية في العراق وهو الانموذج الثاني للدراسة, فقد قامت مؤسسة فريدريش ايبرت عن طريق مركز المعلومة للبحث والتطوير بتقديم جداول عدة أظهرت مشاركة المجتمع العراقي حسب المكون الإجتماعي وجداول أخرى للفئات العمرية, ويبين الجدول أدناه مشاركة الإناث والذكور في الإستطلاع ويتضح أَن النسبة مقاربة منهما إذ بلغت مشاركة الذكور 50.5% مقابل 49.5% للاناث من نسب الإستطلاع الذي اقامته المؤسسة التي ذكرت أعلاه وكما موضح في الجدول .

جدول رقم (11).

النوع الاجتماعي	النسبة
ذكر	50.5
انثى	49.5
المجموع	100.0

المصدر_ الجدول من إعداد الباحث النسب والجداول إستنادا إلى استطلاع للرأي حول "مشاركة الشباب السياسية" لفئة الشباب من 18 إلى 35, تنفيذ مركز المعلومة للبحث والتطوير بدعم من مؤسسة فريدريش ايبرت الألمانية– مكتب الأردن والعراق, 2014, بغداد.

وبما أَن الإستطلاع مخصص لفئة عمرية معينة وهي فئة الشباب لذلك جرى اختيار العينة من هذه الفئة وتم تحديدها بين عمر 18 و 35 وهي فعلا ما نحاول بيانه كفئة عمرية نشطة على المجال السياسي وحسب الجدول الذي سيتم ادراجه أدناه إذ ان نسبة المشاركين بفئة 18–23 سنة بلغت 36.8% وفئة 24–29 سنة 36.1% وفئة 30–35 سنة 27.1%, بحسب استطلاع مؤسسة فريدريش ايبرت الألمانية مكتب العراق.

جدول رقم (12) الفئات العمرية ([1]).

الفئات	النسبة%
بين 18و23سنة	36.8
بين 24و29سنة	36.1
بين 20و35 سنة	27.1
المجموع	100.1

و فيما يخص مشاركة النساء السياسية سواء في الإنتخابات أو المجالس النيابية مقارنة بنسب الذكور فبدورنا نورد جداول توضح نسب مشاركة المرأة في الحياة السياسية, والتي مع علمنا مسبقا بتبابين نسبها نظراً لتطور الأنظمة السياسية وسعيها للتمكين السياسي للمرأة على صعيد مشاركتها في العملية السياسية وصنع القرار كعضو فعال وبارز إلى جانب الرجل.

جدول رقم (13) نسب تواجد المرأة في البرلمانات العربية في بعض الدول.

الدولة	تأريخ الانتخابات	عدد المقاعد	عدد مقاعد المرأة	النسبة المئوية
سوريا	2003	250	30	%12
تونس	1999	182	21	%11,5
الجزائر	2002	389	24	%6,2
السودان	2000	360	35	%9,7
مصر	2005	454	9	%1,9
السعودية	2001	120	0	%0,0
الإمارات	1997	40	0	%0,0
العراق	2005	275	73	%26,5

[1]- النسب والجداول إستناداً إلى استطلاع للرأي حول "مشاركة الشباب السياسية" لفئة الشباب من 18 إلى 35, تنفيذ مركز المعلومة للبحث والتطوير بدعم من مؤسسة فريدريش ايبرت الألمانية- مكتب الأردن والعراق, 2014, بغداد.

الجدول أعلاه أعد من قبل الباحث بالإعتماد على, نهلة النداوي, الأداء البرلماني للمرأة العراقية (دراسة وتقويم), مطبع الطباع, بغداد, 2010, ص13.

علما إن هذه النسب قد تغيرت في بلدان عدة نظرا لتنمية أنظمتها السياسية وتفعيل المشاركة السياسية للجميع في الوطن العربي, وللوصول إلى نتيجة نسبية من جميع ما طرح بأن فئة الشباب هي الفئة الغالبة والتي لها الدور الأبرز في المشاركة السياسية وإن نسبة مشاركة النساء وفقا للجداول المطروحة تعطي لنا تصورا مفاده أن المرأة قد حضيت بإهتمام الدول نظرا لدورها في المشاركة السياسية ونظرا لنسبة تمثيلها في المجتمعات العالمية على نحو عام والعربية تحديدا, وإدراكا لدورها البارز إلى جانب الرجل في إدارة الدولة والمشاركة في جميع مفاصلها, فهي نصف المجتمع لا بل عموده الذي تفخر به جميع المجتمعات والبشرية جمعاء ([1]).

ويرى الباحث أن النسب التي طرحتها هذه المؤسسة وغيرها من المؤسسات تعكس مدى التقارب الواضح في نسب المشاركة بين الرجال والنساء والتي لا تختلف سوى بأعشار قليلة مما يتبين بأن للنساء دورا واضحا ونسبة كبيرة في المشاركة السياسية وبذلك نصل إلى قناعة مفادها أن لأغلب الفئات العمرية والنوع الإنساني دورا كبيرا في تعزيز المشاركة السياسية بإعتبارها فئات أساسية وفاعلة مجتمعيا وسياسيا, ومساهمة الشباب والنساء في المشاركة السياسية, وتمكينهم قانونيا ودستوريا لا يعني بالضرورة أن يكون لهم دورا فاعلا في المشاركة السياسية والتي تؤثر على النظام السياسي لاسيما في ظل الإختلاف بين النظم السياسية في دول العالم.

من كل ما تقدم يتضح لنا وفي وهذه الفقرة تحديداً حول دور فئات المشاركة السياسية وأنواعها يتبين لنا أن اختيار لمعيار الإهتمام السياسي ومعيار النوع الإجتماعي جاء كمحاولة واقعية لبيان مدى تأثير وشمولية هذين المعيارين, فحينما يكون الفرد أو المهتم بالنشاط السياسي فاعلا ومؤثرا وحينما يكون من فئة الشباب سواء كان من الرجال أو من النساء, فإننا بذلك نصل إلى جوهر ما نصبوا إليه في بيان دور فئات المشاركة السياسية وهي التي بيناها سابقا, وبذلك يصبح لدى

[1]- ايمان بيبرس, المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي, جمعية نهوض وتنمية المرأة, القاهرة, د.س, ص19.

الباحث قناعة ورؤية بأن دور مستويات المشاركة السياسية لا يقل عن دور اشكال وانواع المشاركة السياسية, لأن الواقع والمشهد سواء الإنتخابي أو اي صور من صور المشاركة السياسية يحتم مشاركة الفئات العمرية التي يحق لها المشاركة السياسية ومدى نجاحها في اي مجتمع.

المبحث الثاني: الحق والحرية في المشاركة السياسية

إن مفهوم الحق وحرية المشاركة في الحياة السياسية من المفاهيم التي تحتل أهمية بارزة في الدراسات والبحوث التي تناولت العوامل الاجتماعية والسياسية والقانونية ، للمجتمعات الإنسانية على نحو عام ومجتمعات العالم الثالث على نحو خاص, لذلك يقتضي البحث في هذا الموضوع بداية كي تكون لنا الصورة واضحة بيان ماهية الحق والحرية ومدى التمييز بينهما, وبعدها نناقش ماهية الحق والحرية في المشاركة السياسية.

المطلب الأول: التمييز بين الحق والحرية

الفرع الأول: تعريف الحق والحرية

تباينت الاراء في تحديد معنى الحق, وكان مرد هذا التباين اختلاف النزعات الفكرية والقانونية, فمنهم من نظر للحق من خلال من يتمتع به, ومنهم من نظر إليه من خلال محل الحق, عرفها بعض الفقهاء بأن الحق هو (مصلحة مستحقة شرعا) وهذا الاتجاه الناظر الى مصلحة ومنهم من عرفه بأنه (اختصاص يقر به الشرع سلطة أو تكليفاً) وذهب جانب ثالث إلى أن الحق هو (مصلحة ثابته للفرد أو المجتمع أو لهما معا يقررها الشارع الحكيم) ([1]).

[1]- حمدي عطية مصطفى, حماية حقوق الإنسان وحرياته العامة الأساسية في القانون الوضعي والفقه الإسلامي, دار الفكر الجامعي, الإسكندرية, ط1, 2010, ص30.

و يعرف الحق أصطلاحا: على أنه سلطة إرادية للفرد, أو هو مصلحة يحميها القانون أو هو إنتماء (اختصاص) إلى شخص يحميه القانون ([1]), والحق في الإصطلاح القانوني(هو سلطة الحصول على مصلحة مادية أو معنوية يعترف بها القانون) ([2]).

والحقيقة أن للحق من الزاوية القانونية مفاهيم تتعدد بتعدد الاتجاهات التي سلكها الفقهاء تعرفاتهم للحق, ويمكن إجمال المذاهب القانونية في تعريف الحق بثلاث نظريات هي النظرية الشخصية والنظرية الموضوعية والنظرية المختلطة وهي على النحو التالي:- ([3]).

1- النظرية الشخصية (نظرية الإرادة): وزعيمها الفقيه (SAVIGNY) يتجه أنصار هذه النظرية في تعريف الحق بالنظر لصاحبه, فيرى أن لصاحب الحق إرادة مهيمنة ناشطة في نطاق معلوم, فالحق طبقا لهذا المعنى هو (القدرة أو السلطة الإرادية التي يخولها القانون لشخص من الأشخاص في نطاق معلوم) ([4]).
2- النظرية الموضوعية (نظرية المصلحة): رائدها الفقيه (IHERING) اصحاب هذه النظرية وهذا المذهب يعرفون الحق من زاوية موضوعية, أي الغاية من الحق فيعرفوه (بأنه مصلحة يحميها القانون) يعتمد هذا التعريف على عنصرين, العنصر الأول بالغاية العملية من تقرير الحق, وهو المنفعة التي يخولها الحق لصاحب الحق وهو ما يسمى بالمصلحة, والعنصر الثاني: حماية هذا الحق, فكل مصلحة لابد لها من حماية قانونية حتى يكفل إحترام المصلحة التي يهدف إلى تحقيقها ([5]).

---

[1]- ماهر صبري كاظم, حقوق الإنسان والديمقراطية والحريات العامة, ط2, جيكور للطباعة والنشر والتوزيع, بيروت, 2016, ص17.
[2]- عمر مرزوقي, حرية الرأي والتعبير في الوطن العربي في ظل التحول الديمقراطي, اطروحة دكتوراه, جامعة الجزائر- كلية العلوم السياسية والإعلام, قسم العلوم السياسية والعلاقات العامة, 2012, ص13.
[3]- حسين وحيد العيساوي, الحقوق والحريات السياسية في الدستور العراقي لسنة 2005- دراسة مقارنة, رسالة ماجستير, كلية القانون والعلوم السياسية, جامعة الكوفة, 2012. ص7-8.
[4]- علي يوسف الشكري, محمد لي الناصري, و محمود الطائي, دراسات حول الدستور العراقي, مؤسسة آفاق للدراسات والابحاث العراقية, ط1, 2008, ص486.
[5]- مولود مراد محي الدين, نظام الحزب الواحد وأثره على الحقوق السياسية للمواطن, مطبعة سيما-سليمانية, العراق, 2007, ص274.

3- النظرية المختلطة: وسمي بالمختلط لانه جمع بين التعريفين السابقين، فعرف الحق بأنه قوة إرادية يعترف بها القانون للشخص ويكفل حمايتها من اجل تحقيق مصلحة ذات هدف اجتماعي ([1]).

4- المدرسة الحديثة التي تزعمها الفقيه البلجيكي (دابن) التي عرفت الحق بأنه إستئثار وسلطة.

إذا مع اختلاف المدارس والمذاهب التي تناولت الحق فجميعها تقر بأن كفالة التمتع بالحق مرهونة بوجود القانون الذي يكفل التمتع بأي نوع من الحقوق, ولكي نصل إلى تعريف شامل لما طرح اعلاه فيعرف الحق على أنه: هو المصلحة أو المنفعة التي تثبت لإنسان ما, أو شخص طبيعي أو اعتباري, او لجهة على أخرى, ولا يعد حقا إلا إذا اقره الدين, أو القانون أو التشريع, أو العرف, او الاتفاقية, أو الميثاق ([2]).

أما مسألة (**الحريــة**) ليست بالأمر السهل، نظرا لكثرة تشعباتها ، بمختلف أبعادها الفلسفية والتاريخية والتراثية والدينية ، وبجوانبها الأخلاقية والسياسية والاقتصادية والقانونية لكن المؤكد أنها تبقى بمفهومها الأصيل الشغل الشاغل للإنسان عبر التاريخ ،ومهما تعددت المكتسبات منها أو المؤدية إليها ، فثمة شيء أكيد وهو أن البشر يسعون دائما للوصول إلى أعلى قدر من الحرية بمجال أكثر مساحة ، وعليه فما يهمنا هنا هو بيان استعمالات هذه الكلمة للوصول إلى المفهوم الإجرائي لها, ولم يبدأ الحديث عن معنى الحريات الا مع ظهور بوادر الديمقراطية في دولة اليونان القديمة مع بدء ظهور الدولة وكيانها السياسي, وقد تعددت الاتجاهات واختلفت وجهات نظر الباحثين في المعنى الإصطلاحي للحرية, إتجه الفقه القانوني إلى تعريف الحريات على أنها مجموعة من الحقوق التي يتمتع بها الأفراد وتفرض على الدولة التزاما بالتنظيم والتزاما على غيرها بالاضافة على عدم إهدارها, فقد ذهب جانب من الفقه إلى أن الحرية هي (انعدام العسر الذي يعانيه الفرد داخل ذاته أو خارجها ([3]). وفي الاصطلاح الشرعي تعني (هي ما يميز

[1]- وسن حميد رشيد, الضمانات الدستورية للحقوق والحريات في الدستور العراقي لعام 2005. مجلة جامعة بابل, العلوم الانسانية, المجلد/ 21, العدد/ 3, 2013, ص3.
[2]- رغد نصيف جاسم السراجي, مصدر سبق ذكره, ص37.
[3]- حسين وحيد عبود العيساوي, مصدر سبق ذكره, ص9.

الإنسان عن غيره, ويتمكن من ممارسة افعاله وأقواله وتصرفاته بإرادته واختياره عن غير قسر ولا إكراه, ولكن ضمن حدود معينه) ([1]), ويعرفها (جون لوك) بأنها (الحق في فعل اي شيء تسمح به القوانين), ويعرفها اعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي لعام 1789 الصادر بعد الثورة الفرنسية بأنها (القدرة على اتيان كل عمل لا يضر بالآخرين) ([2]). وعُرِفت بأنها (هي خلوص الإنسان من ضيق الحجر عليه وتمتعه بجميع الحقوق الإنسانية التي سوغها العقل وقضى بها الشرع) ([3].., وقد تعني قدرة الفرد على عمل ما يريد, وفي الجماعة يمكن أن تعني إعطاء الأفراد الخيار لتحقيق مصالحهم كيفما يرون ذلك مناسبا, وفي جميع هذه المفاهيم فإن الحرية تعني القدرة على القيام بالفعل أو الإختيار, ويمكن بيان مفهوم الحرية حسب القانون بأنها ميزة يمتلكها صاحبها, ويمكن أن يستخدمها وصولا لمركز قانوني وفق ما تسمح به هذه الحرية ([4]).

وقد عرفت الحرية بأنها(تأكيد كيان الفرد تجاه سلطة الجماعة) ([5]). وهذا يقود إلى تعزيز الإرادة الذاتية للفرد, وتعرف ايضاً بأنها (الملكة الخاصة التي تميز الإنسان من حيث أنه موجود عاقل يصدر أفعاله عن إرادته هو لا عن إرادة أخرى غريبة عنه, وهذا يعني انعدام القسر الخارجي) ([6]). وجاء في نص المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق". كما ورد في ديباجة العهدين الدوليين لعام 1966 أن حقوق الإنسان تنبثق من الكرامة الكامنة في شخص الإنسان، وفي إعلان فيينا – الذي تم تبنيه خلال المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بفينا – حيث تم التأكيد أيضا على ذلك من خلال ما ورد في

---

[1]- عمر مرزوقي, مصدر سبق ذكره, ص16.
[2]- اعلان حقوق لإنسان والمواطن الفرنسي لعام 1789, نقلا عن فهد العتيبي, الحق في إبداء الرأي والتعبير في الدستور الكويتي, جامعة الشرق الأوسط, عمان- الأردن, 2012, ص32.
[3]- نهى بنت محمد بن سلمان البراك, مفهوم الحرية السياسية في النظام الديمقراطي- دراسة نقدية في ضوء الإسلام, بحث تكميلي لدرجة الماجستير, جامعة الإمام محمد بن سعود, كلية الشريعة_ الرياض, 1434, ص15.
[4]- مالك خريسات, التوازن بين ممارسة حرية الاجتماعات العامة ومقتضيات حماية النظام العام, مركز الإعلام الأمني, عمان-الأردن, 2012, ص20.
[5]- طعيمة الجرف, نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي, القاهرة, 1964, ص470-471.
[6]- إبراهيم زكريا, مشكلة الحرية, مكتبة مصر, القاهرة, 1957, ص18.

ديباجتـه أن "حقـوق الإنسـان تشـتق مـن الكرامـة والقيمـة الكامنـة فـي شـخص الإنسـان" ([1]). وبخصوص تقسيمات الحرية وردت عدة تصنيفات وهي:-

1- الحريات الشخصية.

2- الحريات الإقتصادية.

3- الحريات الإجتماعية.

4- الحريات السياسية.

الفرع الثاني: معايير التمييز بين الحق والحرية

يجـدر بنـا بعـد أن بينـا مفهـوم الحريـة ووضـحنا مفهـوم الحـق أن نبـيّن مـا يميـز بـين المصـطلحين, فأغلـب المفـاهيم التـي طُرحـت اعـلاه تبـين أن الحـق يـأتي ضـمن سـيادة القـانون, والقانون هو الكفيل يتنظيم هذا الحق ونيله, بينما الحرية فتأتي ضمن ما يسمح به القانون من ممارسات من قبل الأفراد, وقد يمارس الأفراد هذه الحرية أو يمتنعون عن ممارستها وفق رغبات شخصية, ويكفل لهم القانون ممارستها في حالة الرغبة بذلك.

ويمكن أن نبين فرقا آخر في هذا السياق يتمثل في أَن الحق يمكن تحصيله ممن ترتب عليه ذلك الحق, بينما الحرية تبقى مرتبطة بتأثير قوة خارجية على قدرة الفرد في ممارسة هذا الحرية أو توافرها, وهذا يجعل الحق أسهل للوصول إليه من ممارسة الحرية ([2]). وآراء الفقهاء اختلفت في هذا الجانب, إذ نجد أنّ جانبا من الفقه يتجه إلى أن الحريات العامة بأنها مجموعة من الحقوق التي يتمتع بها الأفراد وتفرض على الدولة التزاما بالتنظيم والتزاما على غيرهم بالإمتناع عن اهدارها, وينبني على ذلك أن الحرية العامة عبارة عن حق ولكن ليس كل حق يدخل في مفهوم الحرية العامة, فالحق الذي يدخل في مفهوم الحرية العامة فضلا عن الإعتراف به في ظل

[1]- نقلا عن الاعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948, والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام 1966, واعلان فيينا لعام 1993.

[2]- محمد عبد اللطيف, الحريات العامة, مطبوعات وحدة التأليف والترجمة والنشر بكلية الحقوق, ط2, جامعة الكويت, 2008, ص5.

النصوص القانونية (الدساتير والتشريعات والإتفاقيات الدولية والمواثيق أو إعلانات الحقوق) يتعين أن يتمتع بشيء من الأهمية وتكمن تلك الأهمية في مكانة الإفراد من الاحتجاج بهذا الحق من خلال دعوى قضائية ([1]).

إلا إننا نرى بأن ما طرح اعلاه من آراء حول التمييز كان غامضا نوعا ما ولم يصل لدرجة الوضوح المطلوبة لذلك ارتأى الباحث وفقا لمراجع معينة التمييز بين الحق والحرية من خلال عدة أمور:

1- من حيث الإعتراف القانوني

لاجدال في أن حقوق الإنسان ثابتة ومقرة سواء اعترفت بها السلطات أم لم تعترف بل سواء اعتدت السلطة عليها أم لا؟ لأنها متأصلة في ماهية وتكوين الشعوب وعيشها السياسي بينما تفترض الحريات العامة تدخل السلطة العامة لإقرارها والإعتراف بها, من هنا فإن مفهوم حقوق الإنسان يقع فوق اطر القانون الوضعي وخارجها بعكس مدلول الحريات ومفهومها ([2]).

2- من حيث المضمون والنطاق

في الحقيقة أن مفهوم حقوق الإنسان لا يقف عند ذلك النطاق الذي نصت عليه التشريعات القانونية بل هو مفهوم لصيق بالطبيعة الإنسانية فهو شامل وواسع, وهو مفهوم مرن ومطاط وقابل للتوسع والتطور, وبرز هذا التطور من خلال أجيال حقوق الإنسان والتي بدأت بالجيل الأول المرتبط بحق الحياة والأمن, والجيل الثاني المتمثل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية, والجيل الثالث المتمثل بالحقوق البيئية والثقافية والتنموية, هذا التطور والتقدم بمقدار تطور الجنس البشري وتوسع مجال حاجاته وأوجه

[1]- مشاري خليفة العيفان و غازي عبيد العياش,حق الأفراد في الإجتماع بين الإباحة والحظر التشريعي, مجلة الشريعة والقانون, كلية القانون- جامعة الإمارات العربية المتحدة, العدد 54, السنة السابع والعشرون, 2013,ص29.

[2]- حسين وحيد عبود العيساوي, مصدر سبق ذكره, ص11.

نشاطاته المختلفة, بينما نجد أن الحرية مجموعة محدودة من النشاطات الإرادية التلقائية والتي اعترف بها القانون ونظمها وضمنها ([1]).

3- من حيث أثرهما على السلطة

إن مفهوم حقوق الإنسان في حد ذاته يعبر عن مجموعة من الحقوق المرتبط تأمينها بالسلطة العامة مباشرة والتي تكون الإفادة منها عن طريق هذه السلطة بما تنشأه من مؤسسات تحقق غرض هذه الحقوق كالمؤسسات الصحية ومؤسسات الضمان الإجتماعي, وعلى العكس من مفهوم الحقوق, فإن الحرية تعد مجموعة قدرات وإمكانيات اختيار ترتبط بالفرد ذاته وإذا كان تنظيمها يقع من قبل السلطة العامة فإن الإفادة منها يمكن أن تكون بمعزل عن هذه السلطة, أي إن السلطة لا بد أن تتدخل لتنظيمها ولكن يمكن ممارسة الحرية بعيدا عن السلطة.

4- من حيث الخصوصية في الإستئثار

إن الحق يعطي صاحبه ميزة الإستئثار أو الإستحواذ بحيث يكون موقفه افضل من غيره على محل الحق فهو يثبت لشخص معين دون الكافة, فهو لا يتوزع على الآخرين بل إن مزايا صاحب الحق يقيد الآخرين, أما الحرية فهي ملك الجميع لا ينفرد بها أحد لأنها تثبت للكافة وعلى قدم المساواة وبطريقة موحدة لكل من يتمتع بها مثل حرية العقيدة وحرية الرأي والمشاركة في الحكم... الخ ([2]).

5- من حيث النسبية

إن خاصية النسبية هي إحدى النقاط الفاصلة بين الحق والحرية, إذا أن الحق يأتي مطلقا, فهو أما أن يتمتع أو يمنح ولا يتراوح بين حد أقصى وحد أدنى, فهو يدور بين الوجود والعدم, بينما الحرية ليست مطلقة بل هي نسبية ([3]).

إذا يمكن القول إننا توصلنا نوعا ما إلى بيان ابرز الفروق بين مفهومي الحق والحرية بشكل عام والتي برأينا تبلورت في أَن الحق هو مكفول وموجود مسبقا قانونيا أما الحرية

[1]- حسين وحيد عبود العيساوي, مصدر سبق ذكره, ص11.
[2]- محمد حسن فتح الباب محمد, الحقوق السياسية للأقليات في الفقه الإسلامي والنظم الدستورية المعاصرة, دار النهضة العربية, القاهرة, 2007, ص341.
[3]- حسين وحيد عبود العيساوي, مصدر سبق ذكره, ص13.

فهي (رخصة) يمنحها القانون لكل فرد من أجل التمتع بها, وهذه النتيجة الأولية تمهدنا لا حقا لبيان التمييز بين الحق والحرية في المشاركة السياسية والذي يمثل جوهر بحثنا.

المطلب الثاني: الحق في المشاركة السياسية وحرية المشاركة السياسية

الفرع الأول: المقصود بالحق في المشاركة السياسية

تعد المشاركة في إدارة الشؤون العامة للبلاد حقا اساسيا من حقوق الإنسان تقدره الشعوب في جميع أنحاء العالم, ونظرا لتبوأ حق المشاركة السياسية مكانة متميزة في الدول كافة بوصفه ركيزة أساسية للديمقراطية, إذ لم توجد ولا توجد دولة إلا والمشاركة في إدارة شؤونها العامة تحتل جزءً من سياستها المعلنة ([1]). إن مفهوم حق المشاركة في الحياة السياسية من المفاهيم التي تحتل أهمية بارزة في الدراسات والبحوث التي تناولت العوامل الاجتماعية والسياسية والقانونية ، للمجتمعات الإنسانية على نحو عام ومجتمعات العالم الثالث على نحو خاص, فضلاً عن إن المشاركة السياسية (هي مبدأ سياسي يرتبط بعملية التأثير في اتخاذ القرار السياسي كما أنها تمثل في الوقت ذاته إحدى صور ممارسة الحقوق والواجبات السياسية للمواطن) ([2]). يعني هذا الحق: (حق الفرد في المشاركة في سلطة الحكم كحق الانتخاب وحق الترشيح في الانتخاب والادلاء في الاستفتاءات العامة, وحق مخاطبة السلطات العامة من خلال العرائض والشكاوي, وحق تولي الوظائف العامة على اختلاف مستوياتها وفئاتها) ([3]). وعرفها كل من الفقيهين **(لوسيان باي)** و **(غابرييل الموند)** (بأن حق المشاركة في الحياة السياسية يراد به مشاركة أعداد

---

[1]- رعد عبودي بطرس, أزمة المشاركة السياسية وقضية حقوق الإنسان, مجلة المستقبل العربي, مركز دراسات الوحدة العربية, العدد 206, لبنان, 1996, ص24.

[2]- داود مراد, المشاركة السياسية وتأثيرها في السياسية الخارجية الأمريكية ، اطروحة دكتوراه، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، 1997، ص9.

[3]- نواف كنعان, حقوق الإنسان في الإسلام والمواثيق الدولية والدساتير العربية, اثراء للنشر والتوزيع, ط2, الأردن, 2010, ص289.

كبيرة من الأفراد والجماعات في الحياة السياسية) ([1]). يتضح لنا من هذا التعريف أنه احتوى (العناصر القانونية والاجتماعية والسياسية).

في حين ذهب (**صموئيل هنتجتون**) (بأن حق المشاركة السياسية يعني النشاط الذي يقوم به المواطنون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي سواء كان النشاط فردياً أم جماعيا، منظماً أو عفوياً، متواصلا أو منقطعاً، سلميا أو عنيفاً، شرعياً أم غير شرعي، فعالا أم غير فعال) ([2]). وذهب الفقيه (**رولاند بنيوك**) إلى(أن حق المشاركة في الحياة السياسية لا يعني أكثر من حق المواطن في إلقاء ورقة الاقتراع في صندوق الإنتخاب من وقت إلى آخر) ([3]). أما (**كارول باتيمان**) فيعرفه بأنه (حق المشاركة في النشاطات المتعلقة بالحكومة ككل كاختيار القادة السياسيين).

ويعد هذا الحق من الزم حقوق الانسان في العالم المعاصر بوصفه الوسيلة المشروعة والمناسبة في التعبير عن اتجاهات ورغبات المواطنين وآمالهم في سبيل حماية حقوقهم وحرياتهم, ويتميز عن الحقوق والحريات الأخرى في أنه لا يتقرر للاجانب وتقتصر ممارسته على المواطنين فقط, على الرغم من أن غالبية الحقوق والحريات العامة يتمتع بها الأجانب أيضا ([4]).

في حين يرى (**سعد الدين إبراهيم**) بأنه (حق المواطن في التعبير والتأثير العلني الحر في اتخاذ القرارات بشكل مباشر أو عن طريق اختيار ممثلين يفعلون ذلك) ([5]).

وعلى هذا الأساس يمكن القول إنّ المشاركة السياسية ظاهرة وسلوك إنساني مؤطر قانوناً بدلالة الإشارة إليه على أنه حق يحقق مصلحة للجميع, وهذا الحق يمكن أن يظهر بعدة صور تعكس جميعها طبيعة المشاركة السياسية التي يبديها المواطن مثل:-

[1]- ثامر كامل, الدولة في الوطن العربي على أبواب الألفية الثالثة ، ط1، بيت الحكمة ، بغداد, 2001، ص186.
[2]- يمامة محمد حسن كشكول, دور القضاء في حماية حق المشاركة في الحياة السياسية, اطروحة دكتوراه, كلية الحقوق- جامعة النهرين, 2014, ص10.
[3]-المصدر نفسه, ص7.
[4]- نواف كنعان, مصدر سبق ذكره, ص289.
[5]- يمامة محمد حسن كشكول, مصدر سبق ذكره, ص 7.

1- حق الإنتخاب: يعد هذا الحق من اهم الحقوق المدنية والسياسية التي يجب أن يتمتع بها الإنسان بل هو المحصلة النهائية لهذه الحقوق والضمانة الأكيدة في توفرها كاملة غير منقوصة أو معيبة وإذا كانت كتب الفقه قد تعارفت على التسمية الأدق هي حق الانسان في المشاركة وبحرية تامة على نحو فعال في ادارة شؤون الدولة بمعنى آخر أَن يكون الإنسان جزء من عملية اتخاذ القرار سواء أكان هذا القرار إدارياً أم سياسياً أم اقتصاديا أم اجتماعيا ومهما كانت درجة خطورة هذا القرار, ولذلك فقد أشارت إليه المادة (21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ((لكل شخص حق المشاركة في ادارة الشؤون العامة لبلده , أما مباشرة واما بواسطة ممثلين يختارون بحرية)) ([1]). وجاءت المادة (25) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بصياغة مشابهة حيث أكدت المادة الثانية أ :-

أ- ((أَنْ يَنتخِبْ ويُنتخَبْ في إنتخابات نزيهة تجري دورياً بالإقتراع العام وعلى قدر المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري, تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين)) ([2]).

إن جوهر ما ذكر أعلاه لاسيما الفقرة الثانية يركز على موضوعة الإنتخاب ويجعلها الأساس لتكريس وتفعيل حق المشاركة في الحياة السياسية نظرا لدورها في تنمية النظام السياسي وحقوق المواطن السياسية.

و يتضح من ذلك أن الانتخاب عمل جماعي ومشروط , ويخول من يستوفي شروطه الحق في الإختيار, ويضيف الفقه الدستوري الى الإنتخاب وصف "السياسي" الذي يعبر فيه الناخبون عن السيادة الوطنية ويشمل الانتخاب السياسي انتخاب رئيس الدولة, والإنتخابات التشريعية, والإستفتاءات ([3]).

[1]- محمد ثامر السعدون, حقوق الإنسان الأسرية والسياسية, مطبعة الكتب, ط1, بغداد, 2013, ص11.
[2]- المادة (25) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, عام 1966.
[3]- داود الباز, حق المشاركة في الحياة السياسية, دار الفكر الجامعي, الإسكندرية, 2006, ص43.

وقد اضحت المشاركة في الحياة السياسية من خلال (الإنتخاب) قاسما مشتركا بين جميع الدول الديمقراطية وتلك التي تخطو على طريق الديمقراطية, فعن طريق الانتخاب تتحقق قاعدة "النظام يغير النظام" والتي تعد تكريسا للديمقراطية في أوج صورها شريطة أن تحاط بسياج من الضمانات الحقيقية التي تكفل تحقيق التطابق والانسجام بين القرارات السياسية والارادات الشعبية .([1])

2- حق الترشيح

يعرف فقهاء القانون الترشيح بأنه: حق التقدم إلى هيأة الناخبين ليختاروه للنيابة عنهم في تولي السلطات العامة إذا توفرت فيه المؤهلات المطلوبة, أما فقهاء الشريعة الإسلامية فيرون في حق الترشيح بأنه " يرشح الإنسان نفسه لتولي منصب من مناصب الدولة أو وظيفة من وظائفها العامة أو يرشحه لهذا الغرض ([2]). ويقال إن الترشيح هو الحق في أَن يكون الفرد نائبا عن الشعب ويمارس مظاهر السيادة نيابة عنه ([3]). وقد نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان على أَنّ (لكل مواطن الحق في ترشيح نفسه أو اختيار من يمثله بطريقة حرة ونزيهة وعلى قدم المساواة بين جميع المواطنين دون تمييز) ([4]). والترشيح هو من المبادىء الدستورية التي تحرص الدول على إرسائها في الانتخابات العامة, وهو مبدأ يتم بمقتضاه فتح باب الترشيح على مصراعيه وعلى أساس من المساواة أمام كل المواطنين الذين تتوفر فيهم شروط الترشيح والراغبين في التنافس للحصول على أصوات الناخبين ([5]).

3- حق التصويت:- يقصد بالحق في التصويت, الحق في المشاركة الإيجابية في الإنتخابات والإستفتاءات العامة من أجل اختيار وكلاء يمثلون أفراد المجتمع في

---

[1]- داود الباز, مصدر سبق ذكره, ص42.
[2]- حسن تركي عمير الأوسي, الحقوق السياسية للمرأة العراقية في الدساتير المعاصرة بين التمكين والتهميش, بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث لمركز ابحاث الطفولة والأمومة, جامعة ديالى, 2011, ص8.
[3]- المصدر نفسه, ص ص8.
[4]- المصدر نفسه, ص ص8.
[5]- خميس دهام حميد, حق المشاركة في العالم الثالث- دراسة مقارنة بين المواثيق الدولية والقوانين الوطنية, بحث منشور في مجلة قضايا سياسية, مجلة فصلية محكمة تصدر عن كلية العلوم السياسية – جامعة النهرين, المجلد- الثالث, العدد- الحادي عشر, 2006, ص111.

المجالس النيابية ([1]). كما أنه تعبير عن الواجب الوطني فهو ينُّم عن مشاركة المواطنين السياسيين في إدارة شؤون الدولة، كما تساهم نسبة التصويت العالية في التأكّد من شرعية المؤسسات التمثيلية والنظام السياسي عموما ([2]).

الفرع الثاني: المقصود بحرية المشاركة السياسية

عندما نتحدث عن حرية المشاركة السياسية فأننا نقصد بذلك تحديدا ممارسة المواطن لما يسمى بالحريات السياسية وهذه الحريات مثلما هي التزامات تعمل الدولة على الحفاظ عليها وتنظيمها وعدم اهدارها أو معاداتها فأنها أيضا تنطوي على صفة الطواعية بالنسبة للأفراد بمعنى أن هؤلاء الأفراد يتمتعون بالحرية الكاملة في ممارسة هذه الحريات السياسية أو الإمتناع عن ممارستها, ومثلما للأفراد حقوق يستطيعون ممارستها لأنها وجدت مع وجود الإنسان فإنهم أيضا لديهم حريات منظمة دستورياً ويستطيعون ممارستها ضمن إطار المشاركة السياسية وهذه الحريات هي:-

(حرية الرأي والتعبير, حرية التجمع والإجتماع السلمي, حرية الصحافة, حرية المعارضة السياسية) وسنوضح ماهية كل نوع تباعا.

1- حرية التعبير عن الرأي:- تعد حرية التعبير عن الرأي من القضايا التي لازمت الإنسانية عبر مراحل تطورها المختلفة، وهي في الوقت ذاته من أثمن المطالب التي ناضلت من أجلها، فشكلت بذلك أحد دعائم البناء الديمقراطي لأهميتها وضرورتها في توفير الفضاءات والمنابر المثرية للحوارات والمناقشات الموصلة للصواب، وكذلك تكسير الذهنية الأحادية المؤدية إلى تسطيح الفكر ونشر ثقافة القطيعة. إلا أن هذا الإقرار بمكانة وأهمية حرية الرأي والتعبير لا يعني بالضرورة إطلاق العنان لها، فممارسة أي إنسان لهذا الحق قد تكون له انعكاسات سلبية تضر بالغير، وبالمصلحة العليا للجماعة،

[1]- اخريب آسيا و بن ماضي نميرة, الحقوق السياسية للمرأة في التشريع الجزائري- بين النص والممارسة, مذكرة ماجستير في الحقوق, جامعة عبد الرحمان ميرة- بجاية, كلية الحقوق والعلوم السياسية, الجزائر, 2012, ص9.

[2]- خلفة نادية، آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية –دراسة بعض الحقوق السياسية ، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، الجزائر, 2010, ص147.

ومنه كان لزاما على الدول ضبط وتنظيم ممارسة هذا الحق، مع التقيَّد بالالتزامات المترتبة عليها نتيجة توقيعها ومصادقتها على الاتفاقات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان, تعد حرية الرأي والتعبير بمثابة العمود الفقري للحريات الفكرية، ذلك أنه إذا كان من حق الإنسان أن يفكر فيما يكتنفه من شؤون، وما يقع تحت إدراكه من ظواهر، وأن يأخذ بما يهديه إليه فكره، ويكون عقيدته الداخلية فكريا بصورة مستقلة ومختارة، فإن حقه هذا يبقى ناقصا إذا لم يتمكن من التعبير عن أفكاره وآرائه بنقلها من مرحلتها الداخلية إلى حيز الوجود الخارجي، لإعلام الكافة بها, سواء أكان ذلك في أحاديثه في المجالس الخاصة أو العامة، أو في خطبه ودروسه، أو في كتاباته ومقالاته، أو حتى في تمثيله، وإذا تمكن الإنسان من ذلك فعندها يصبح متمتعا بحرية الرأي والتعبير ([1]). وان هذه الحرية هي مقدمة اساسية لتشكيل شخصية الانسان اجتماعيا وسياسيا حيث به يستطيع تحديد موقفه من القضايا العامة المطروحة في الحياة السياسية, وموقفه من السياسيات العامة للحكومة وموقفه من الإنتماءات والبرامج الحزبية ولكن لهذه الحرية مخاطرها أيضا ويجب أن لا تتجاوز حدود القانون او تشوية سمعة شخصية ما أو غيرها من الأمور, وتأكيدا لدور هذه الحرية فقد أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على هذا الحق بالقول, ((لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة, وكذلك نصت على أَن لكل انسان الحق في حرية التعبير)) ([2]).

2- حرية التجمع والإجتماع السلمي:- تعد حرية الإنسان حقا طبيعيا له، فهي غير خاضعة للتقادم، كما يصعب حصرها، ولعل حرية التجمع موضوع دراستنا تمثل إحدى أهم هذه الحريات، وهذا بالنظر لارتباطها بالكثير من غيرها من الحريات كحرية الرأي والتعبير كما انها ذات تأثير اجتماعي, فهي بطبيعتها حرية فردية, إلا أَنها لا تمارس إلا في ظل وجود جماعة, وبالتالي فهي تؤثر في الشأن العام من خلال مختلف الأنشطة التي يمارسها الأفراد المكونون لإطار ممارسة حرية التجمع, سواء كان ذلك في المجال الإجتماعي أو السياسي, أو غيرها من المجالات التي يصعب حصرها بالنظر لحاجات

[1]- عمر مرزوقي, مصدر سبق ذكره, ص12.
[2]- المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966.

الأفراد والمجتمع المتزايدة, وغني عن البيان، أن حرية التجمع من الحريات التي يتجاوز أثرها الفرد إلى المجتمع, ومن ثم فهي من الحريات الأساسية التي تتطلب التنظيم الذي يحميها من كل تدخل أو تعسف قد ينتقص من حرية الأفراد في ممارستها، ولذلك أوكل للمشرع سلطة تنظيمها, وعلى الرغم من التسليم بهذه السلطة فإنه لا يجوز أن تكون ذريعة لتقييد ممارستها ([1]). لذلك نص الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام 1948 على أنه (لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السياسية) .([2])

3- حرية المعارضة السياسية: تهدف المعارضة السياسية إلى حماية قواعد الحرية السياسية وكذلك معارضة الحكم عن إساءة استعمالهم للسلطة, وهذه النوع من المعارضة لا يمارسه إلا من له مصلحة في وجود الحرية السياسية في ظل النظام القائم حتى يستطيع المشاركة في السلطة الحاكمة, وتعتبر الحرية السياسية من أولى مصالح الشعب في مجموعه والذي يحميها عن طريق المعارضة السياسية سواء مارسها بنفسه أو من خلال منظمات أو مؤسسات غير حكومية يعبر بها المجتمع الحديث عن نفسه في مواجهة المجتمع السياسي المتمثل بالدولة, إلا أن هذه المعارضة لا تمارس من جميع المؤسسات غير الحكومية بل يقتصر الأمر على تلك التي تهدف إلى الوصول للسلطة والمتمثلة في الأحزاب السياسية, أما المؤسسات الأخرى كجماعات الضغط فلا تمارس حرية المعارضة السياسية إنما تمارس ضغوطا على السلطة من أجل حماية مصالحها ([3]).

4- حرية الصحافة:- فهي بمعناها الواسع تعني حق الفرد في التعبير عن آرائه وعقائده عن طريق الطباعة, أما بمعناها الضيق فهي: حرية رئيس التحرير في نشر الأخبار والآراء التي يختارها سواء كان ما ينشره يوافق أو لا يوافق إستحسان الحكومة أو اية جماعة كانت من السكان مهما عظم شأنها أو اثرها, إلا أَن هذه الحرية مقيدة بأحكام القذف

[1]- رحموني محمد, تنظيم ممارسة حرية التجمع في القانون الجزائري, اطروحة دكتوراه, كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة أبي بكر بلقايد تلسمان, الجزائر, 2015, ص12.
[2]- الفقرة (1) من المادة (20) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948.
[3]- عبد الناصر محمد وهبة, الحرية السياسية, دار النهضة العربية, ط2, القاهرة, 2009, ص488.

والإعتداء على الحكومة او تهديد الأمن العام, ويرجع سبب تعاظم حرية الصحافة وازدياد أهميتها السياسية الى الدور الذي تؤديه في العمليات الإنتخابية, وفي تكوين الرأي العام وتهذيبه, وفي مراقبة الحكومة واعمالها في ادارة الشؤون العامة, فضلا عن رفع المستوى الثقافي والوعي السياسي للشعب واطلاعه على الأمور العامة ([1]).

إذاً يمكن القول إنا على نحو نسبي تعرفنا على ماهية حرية المشاركة السياسية وأشكالها والتي تشابهت نوعا ما مع الحقوق السياسية ولكننا ايضا بصدد بيان الفرق بين الحقوق والسياسية والحريات السياسية والتي يتفرع منها المشاركة السياسية وبيانها بشكل مختصر, إذ من الظروري التفرق بين المصطلحين ذلك أَن بعض أنواع الحريات السياسية هي التي تنزل بصورة عامة منزلة الحقوق السياسية, فالحريات في الأصل أَن لا يكون هناك قيدا على سلطة المواطن في أن يكون حرا, لا يجبر على القيام بما لا يود القيام به وأَن لا يمنع من عمل ما يريد عمله ([2]).

بينما الحق ومنه الحق السياسي هو في الاصل ليس سلطات مطلقة للأفراد جميعا يعملون بمقتضاها ما يشاؤون وفي كل الظروف والأحوال ودون ما أي ضابط أو قيد خارجي, فالسلطة ضرورية في المجتمع والحرية السياسية ضرورية للمجتمع والبشرية وحتى قيل إن (حريات الأفراد يقابلها حق الدولة, لأن الدولة لكي تدوم لابد لها من نظام وينتج من ذلك إن الحريات لا يمكن ان تكون مطلقة, كما إن النظام لا يمكن أن يكون مطلقا ([3]).

[1]- عابد خالد رسول, الحقوق السياسية في الدساتير العراقية, مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية و مؤسسة حمدي للطبع والنشر, السليمانية, 2012, ص52.
[2]- خميس دهام حميد, الحقوق والحريات السياسية- دراسة مقارنة بين المواثيق الدولية والشريعة الإسلامية, مجلة العلوم السياسية, جامعة بغداد, 2006, ص108.
[3]-عواد عباس الحردان, حق المشاركة السياسية: اطار مرجعي, مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية, العدد السادس, المجلد الأول, الإصدار السادس, 2012, ص32.

إن التصور النهائي الذي يمكن للباحث من الخروج به بعد ما طرح في هذا المبحث إن الحق والحرية في المشاركة السياسية يجمعهما غاية واحدة وهي تكريس المشاركة السياسية وتفعيلها لكل مواطن مؤهل للتمتع بها, وفيما يخص ايها أقرب لواقع المشاركة السياسية كونها حق أم حرية, يمكن القول بمجمل ماطرح بأن المشاركة السياسية في الأصل هي حقو من الحقوق الأساسية المرتبطة بالإنسان ولكن وجود الاطار القانوني المتمثل بالحرية والذي يعطي لها الغطاء الشرعي والديمومة ورجح الباحث مفهوم حرية المشاركة السياسية على مفهوم حق المشاركة السياسية نضراً لأن المشاركة السياسية تواجه إشكالات ومعوقات ليس فقط من زاوية كونها حق اساسي بل من جهة أنها حرية مكفولة بقانون يكفل التمتع بها لذلك دراستها من كونها حرية أساسية من الحريات السياسية لكونها ضاهرة بارزة يتوقف إستقرار الانظمة السياسية العربية بشكل عام والدولتين محل الدراسة عليها. أما فيما يخص التسمية فقد بينا الفرق بين حق المشاركة السياسية وحرية المشاركة السياسية وفقا لآراء الكثير من المختصين. إلا إننا نرى وفق رؤيتنا لما طرح إن التمييز بين حق المشاركة السياسية وحرية المشاركة السياسية ينبع من اصل التمييز بين الحق والحرية كما بيناه سابقا في إشارة إلا أَننا نلحظ أَن الحريات السياسية على نحو عام هي تخرج من رحم الحقوق السياسية من خلال توسع مفهوم الحقوق السياسية وتفرعها إلى حريات سياسية تكون ضامنة ومكملة لهذه الحقوق تحت دائرة المشاركة السياسية والتطبيق الفعلي لها.

المبحث الثالث: مفهوم النظام السياسي وطبيعة أزماته.

المطلب الأول: تعريف النظام السياسي.

على الرغم من التعريفات العديدة للنظام السياسي التي طرحها عدد كبير من الكتاب والباحثين وعلى الرغم من محاولة تأصيل هذه الافكار والبحوث للوصول الى نتيجة قد تكون اقرب منها الى الحسم في تحديد اطر ذلك المفهوم الا انه يبقى هذا الموضوع متطوراً وممتداً على عمق التاريخ الانساني وقدم التجمعات البشرية عبر التاريخ ويعود السبب في ذلك الى أن مفهوم النظام السياسي يستمر ايضاً بالتطور مع تطور الحياة الانسانية وتطور تلك المجموعات البشرية.. فهي علاقة جدلية بينها لذلك لا يمكن أن تجد تعريفاً حاسماً للنظام السياسي مثلما يحدث ذلك في علم الرياضيات مثلاً وما يحاول الوصول اليه الكثير من المختصين هو تحديد أطر اقرب لتعريف وشرح النظام السياسي بالطريقة العلمية المتوفرة في البحث والاستقصاء محاولين الربط واستخلاص نتائج المفاهيم التاريخية الماضية مع ما يمكن أن يتوصلوا اليه في بحثهم عن النظام السياسي, هذا ولكن على الرغم من ذلك يبقى تاريخ النظم السياسية وتعريفاتها ممتداً بأمتداد التاريخ الانساني وتطور البشرية ([1]).

قبل الخوض في التعريفات التي تناولت مفهوم النظام السياسي، تجدر الإشارة هنا إلى أن الأصل في مفهوم النظام ظهر أولاً في ميادين العلوم الطبيعية، وسرعان ما انتشر استعماله في مختلف فروع المعرفة ومنها الميادين والاجتماعية كعلم الاجتماع، والاقتصاد، والسياسة، وعلم النفس ....الخ ([2]). ولما كانت الحقيقة الاجتماعية ذات مكنون واحد مترابط الأجزاء يترتب عليه ترابط وتكامل مختلف النظم الاجتماعية من سياسية واقتصادية وثقافية مع بعضها البعض ، بمعنى ان النظام السياسي لا يمكن أن يوجد في فراغ ، لذا فان أي تحليل علمي للنظام السياسي ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار الإطار الاجتماعي الأوسع ولكن دون أن يتحول بالظاهرة السياسية

---

[1]- ضياء علاوي عباس, النظام السياسي العراقي في ظل دستور 2005, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد, 2011, ص6.

[2]- سيد عبد المطلب غانم، الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية، دار القاهرة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1985، ص 45.

إلى مجرد متغير تابع, فكما ان الظاهرة تتأثر وتعكس في حركتها مختلف مظاهر الواقع الاجتماعي فإنها تملك ذاتيتها المتميزة وتمارس تأثيراً في هذا الواقع، وعليه فان النظام السياسي هو جزء من النظام الاجتماعي، والأخير هو جزء من النظام العام ([1]), وحتى عهد قريب كان مفهوم النظام السياسي يستخدم كمرادف لنظام الحكم ([2]).

يعرف النظام السياسي على نحو عام على أنه: (هو مجموع العناصر ذات الطبيعة الأيدلوجية والسوسيولوجية التي تشكل معاً مؤسسات حكومة معينة خلال مرحلة محددة) ([3]).

يعرف الأستاذ (**روبرت دال**) النظام السياسي بأنه (التركيب الدائم للعلاقات الإنسانية الذي يشتمل على قدر هام من السلطة والسيطرة والسلطان) ([4]).

ويعرف النظام السياسي وفقاً (للمدرسة الدستورية)، (على أنه مجموع المؤسسات السياسية والحكومية الموجودة في المجتمع بسلطاتها الثلاث : التنفيذية ، التشريعية، والقضائية)، ولأن جزءاً كبيراً من النشاط السياسي يمارس خارج مؤسسات الحكومة، كالأحزاب وجماعات الضغط والمصالح وغيرها ،بوصفها جزءاً من النظام السياسي لا جزء من الحكومة التفاعلات والعلاقات والأدوار التي ترتبط بظاهرة السلطة سواء من حيث منطقها الفكري (الجانب الآيديولوجي)، أم القائمين على ممارستها (النخبة)، أم الإطار المنظم لها (الجوانب المؤسسية) ([5]).

ويرى الفقيه الفرنسي (**موريس ديفرجيه**) في النظام السياسي (مجموعة الحلول لمواجهة المشاكل التي تثيرها قيام الهيئات الحاكمة وتنظيمها في هيئة اجتماعية معينة) ([6]).

يعرف (**هارولد لاسويل**) النظام السياسي بأنه (النفوذ واصحاب النفوذ على أساس مفهوم القوة مفسرة بالجزاء المتوقع) , أما (**غابريل الموند**) فيرى أنّ النظام السياسي (هو ذلك النظام الذي

---

[1]- علي الدين هلال ، نيفين مسعد ، النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 2000 ، ص 11.

[2]- ثروت بدوي، النظم السياسية ، ج1، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1964، ص 5.

[3]- أحمد ناصوري, النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية, مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد 24, العدد الثاني, 2008, ص345.

[4]- ورقاء محمد رحيم, دور المعارضة السياسية في النظام السياسي المصري 1981-2007, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد, 2008, ص6.

[5]- كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة ، شركة الربيعان للنشر والتوزيع ، الكويت ، 1987 ، ص 39 – 45.

[6]- موريس ديفرجيه ، النظم السياسية ، مؤسسة كامل مهدي للنشر, ترجمة: احمد حبيب, سلسلة الالف كتاب (282)، القاهرة ، (د.ت) ، ص 11.

يتضمن التداخلات الموجودة في جميع المجتمعات المستقلة والتي يقدم عن طريقها الوظائف وذلك بواسطة استعمال القوة الاجبارية الشرعية او التهديد باستخدامها ..) ([1]).

إما **(ديفيد أستون)** فقد عرف النظام السياسي بانه (التفاعلات التي تحدث في المجتمع ومن خلالها يتم التوزيع السلطوي للقيم في المجتمع أي عملية صنع القرارات الملزمة) ([2]). أما **(عبدالغني بسيوني)** فيعرف النظام السياسي بأنه (شكل الحكومات المختلفة التي تباشر السلطة في المجتمعات الإنسانية، وأن دراسة النظام السياسي تتركز في تحديد شكل الدولة ونوع الحكومة ولا تتعدى البحث في مجالات نشاط السلطة والجوانب الاجتماعية والاقتصادية لهذا النشاط الذي تتركز الدراسة فيه على نظام الحكم من الناحية القانونية المجردة) ([3]).

أما **(إبراهيم درويش)** فيعرف النظام السياسي بأنه (مجموعة عناصر مهمتها صنع عمليات القرار التي تترجم إلى أهداف وخلافات ومنازعات المجتمع الناتجة من طريق الجسم العقائدي الذي أضفى صفة الشرعية على القوة السياسية فحولها إلى سلطات مقبولة من الجماعة السياسية تمثلت في المؤسسات السياسية) ([4]). يعرفها **(شمران حمادي)** الى تعريف النظام السياسي بأنه (كل ما يتعلق بمركز الافراد، ووسائل تولي الحكم، وتكوين الهيئات الحاكمة ،واختصاصاتها، وكيفية توزيع السلطات بينها، وحدود هذه السلطات ودراسة تأثير الأحزاب في النظم السياسية) ([5]). وتعرف **(وصال نجيب العزاوي)** النظام السياسي (هو بناء مؤسسي تتفاعل في إطاره الداخلي بنى ذات علاقة متشابكة متداخلة وظيفتها تحقيق التوازن في المجتمع) ([6]).

---

[1]- محمد عبد الحمزة الحسناوي, النظام السياسي العراقي ما بعد 2003, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية, جامعة بغداد, 2008, ص8.

[2]- المصدر نفسه, ص ص6.

[3]- مها جابر سلمان الربيعي, النظام السياسي في العراق, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة النهرين, 2011, ص5.

[4]- إبراهيم درويش ، النظام السياسي ، دراسة فلسفة تحليلية ، م ، ط 2 ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1969 ، ص 21.

[5]- ايهاب علي عبد الله رشيد العبيدي, أزمة الشرعية والعنف السياسي في الأنظمة السياسية العربية- مصر انموذجا(1981-2015), رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية- جامعة تكريت, 2016, ص8.

[6]- وصال نجيب العزاوي, بنية النظام السياسي وصنع القرارات في تركيا, مجلة قضايا سياسية, كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد, المجلد2, العددان (6-5), 2004, ص1.

كم يعرف (**محمد طه بدوي**) النظام السياسي (بإعتباره مؤسسات منظمة قانونياً مستقلة ومرتبطة بواقع مجتمعها الحضاري الثقافي الروحي أي بالسياقة او البيئة الذي تحل فيه) ([1]).

لذلك فإن النظام السياسي أنما هو نظام فرعي متشابك ومتداخل مع غيره من النظم الأخرى والتي تكون في مجموعها النظام الاجتماعي، ورغم ذلك فانه يمكن تحديد معالمه وتفهم طبيعته وتأصيل معاييره ([2]). وإن النظام السياسي موجود في أغلب المجتمعات بحكم الضرورة فلا يمكن لأي مجتمع أَن يعمل على تحقيق أهدافه الجمعية والمحافظة على استقراره وعلاقاته داخلياً وخارجياً من دون نظام سياسي، وهذا لا يتحقق مالم يكن هناك تفاعل بين أدواته وترابط في علاقاته وتسلسل في شبكاته التي تستطيع بدورها المحافظة على بقاء وتحقيق أهدافه التي تعني بقاء واستمرارية المجتمع وبقاء سلامة وصحة تفاعلاته ، وان كان هناك تميز لبعض الهيئات الأخرى لكونها متخصصة في العمل السياسي فهذا لا يعني أَن بقية الهيئات الأخرى لا تمارس نشاطاً سياسياً ولو بصورة غير مباشرة ، وان كان في بعض المجتمعات يصعب أحياناً تمييز الأدوار السياسية عن النشاطات الأخرى بحكم اندماجها مع بعضها لكن لا يعني ذلك نفي وجود هذه الأدوار ([3]).

المطلب الثاني: وظائف النظام السياسي وقدراته.

اختلفت النظريات والآراء حول تحديد ماهية وظائف النظام السياسي إلا أَن ابرز من كتب وقسم قدرات النظام السياسي بشكل مفصل هو (**غابريل الموند**).

يعد غابريال آلموند رائد النظرية البنائية الوظيفية في علم السياسة قد نشر أول عمل له في عام 1956 و ذلك في مقال حمل عنوانه " النظم السياسية المقارنة " متأثراً بكتاب **(دافيد ايستون)** النظام السياسي تم نشره بمعية (**كولمان**) كتاب (السياسة في البلدان النامية) عام 1960, ركز الباحثان في كتابهما على وظائف النظام السياسي و قسماهما إلى مجموعتين :

---

[1]- **محمد عبد الحمزة الحسناوي, مصدر سبق ذكره, ص5.**
[2]- **المصدر نفسه, ص9.**
[3]- **ورقاء محمد رحيم, مصدر سبق ذكره, ص7.**

1- وظائف المدخلات : و تمثل التنشئة السياسية و التجنيد السياسي و الاتصال السياسي و التعبير عن المصالح و تجميع المصالح .

2- وظائف المخرجات : و تمثل صنع القاعدة, و تنفيذ القاعدة, و الثقافة طبقا للقاعدة.

و يعني ألموند بالوظيفة " مجموعة الأنشطة الضرورية التي على النظام إنجازها ليضمن بقاءه و استمراره ككل, و تتحقق أهداف النظام سياسي عندما تنجز الأبنية وظائفها المحددة لها .

بعد الانتقادات التي وجهت إلى ألموند قام بتطوير كتابه مع "باول" و إصداره في سنة 1966 تحت عنوان (السياسة المقارنة في عالم اليوم) قسم فيه وظائف النظام السياسي على ثلاث مستويات و هي :

- المستوى الأول : قدرات النظام السياسي و تتمثل في :

1- القدرة الإستخراجية : و تشير إلى قدرة النظام السياسي على جلب الموارد المادية و البشرية من البيئتين الداخلية و الخارجية و تمكن القدرات الأخرى من تحقيق أهداف هذه القدرة و كيفية القيام بذلك كله, ومن أكثر السياسات الاستخراجية شيوعاً هي الضرائب والإعانات والخدمة العسكرية والثروات الطبيعية وتوظيف الموارد البشرية ([1]).

2- القدرة التنظيمية : و تشير إلى مقارنة السلطة أو النظام السياسي للرقابة على السلوك الأفراد والجماعات الخاضعة للنظام باستعمال القوة الشرعية.

3_ القدرة التوزيعية : و تشير إلى توزيع السلع و الخدمات و التكريم و المراتب و الفرص من مختلف الأنواع التي يقوم بها النظام سياسي نحو الأفراد و الجماعات في المجتمع .

4- القدرة الرمزية : و تعني معدل تدفق الرموز الفاعلة من النظام سياسي إلى داخل المجتمع أو البيئة الدولية و تتضمن المخرجات الرمزية التأكيدات على القيم التي تقوم بها النخب و استعراض الأعلام ، فرق ..الخ .

5- القدرة الاستجابية : و تتكون من العلاقة بين المدخلات و المخرجات أي لمن يستجيب النظام السياسي ؟ و في أي مجال من مجالات السياسية يكون مستجيبا ؟.

[1]- مها عبد اللطيف الحديثي و محمد عدنان الخفاجي, النظام السياسي والسياسة العامة, مركز الفرات للتنمية والدراسات الإستراتيجية, سلسلة الدراسات 7, كربلاء, 2006, ص4.

6_ القدرة الدولية : و تتضمن القدرات السابقة الذكر و لكن على المستوى الدولي .

- المستوى الثاني: وظائف التحويل و تشمل :

1- التعبير عن المصلحة : و تشير إلى العملية التي يبرزها الأفراد و الجماعات مطالبهم لصانعي القرار السياسي ، و تمثل هذه الخطوة الأولى في عملية التحويل السياسي المتعلقة بتحويل المدخلات إلى المخرجات و يتم التعبير عن المصلحة بواسطة أبنية عديدة مختلفة و بوسائل متعددة و متنوعة مثل : التظاهرات و البيانات .

2- تجميع المصالح : و هي وظيفة تحويل المطالب إلى بدائل لسياسة عامة تقوم بها الأحزاب السياسية و الجهاز البيروقراطي ([1]).

3_ الوظائف الحكومية و أبنيتها : و تشمل ثلاث وظائف و هي :

أ- وظيفة صنع القاعدة : و هي التشريع التي تتسع لتشمل أبنية عديدة من بينها السلطة التشريعية و يصعب تحديد الهيئات و المؤسسات المنخرطة في هذه العملية و طرقها و أنماطها .

ب- وظيفة تطبيق القاعدة : و تتعلق بالأجهزة التنفيذية المتمثلة في الأجهزة البيروقراطية المختلفة وظيفة التقاضي بموجب القاعدة ترتبط بالنظام القضائي السائد .

ت- وظيفة الاتصال: و تشير إلى عملية انتقال المعلومات من البيئة نحو النظام السياسي و العكس .

- المستوى الثالث : وظائف للحفاظ على التكامل :

و تتمثل في وظيفتي الاتصال السياسي و التنشئة السياسية : تلعب وسائل الاتصال الجماهيري أدوارا كبيرة في ترسيخ المعتقدات مشتركة عن السياسة فقد تكون قوة لمساندة الوحدة الوطنية كما تساعد على عملية التحديث و تساعد على الاندماج و تذويب الفوارق المتعلقة بالعادات و التقاليد و تلعب الأحزاب السياسية و الجماعات و قادة الرأي دورا كبيرا في تطوير ثقافة سياسية مستقرة و موحدة إلى جانب الأدوات الرسمية و التنظيمات السابقة.

[1]- جابريل الموند, السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر- نظرة عالمية, ترجمة هشام عبد الله, الدار الأهلية للنشر والتوزيع, ط1, 1998, ص16-17.

المطلب الثالث: أزمات النظام السياسي.

بعد أن عرض (**لوسيان باي**) في كتابه (جوانب التنمية السياسية) خلص إلى أن جوهر التنمية السياسية ليس هو معرفة كيف تحققت الجوانب المذكورة سابقا في النظام السياسي وإنما ينبغي معرفة كيف أمكن للمجتمع أن يواجهها من ظهورها حتى مالها, لأن العمليات المذكورة مصحوبة دائما بتوترات وتمزقات في أي أزمات يمر بها المجتمع, أي أَن عمليات التنمية السياسية تعرض كلها بصورة مجتمعة, وفي آن واحد, وبآثار مختلفة ولكنها تتطلب ان تعالج كلها على التعاقب لكي يصل المجتمع الى اقامة النظام الديمقراطي الحديث, وهذه الأزمات الست هي : أزمة الهوية, أزمة الشرعية, أزمة التغلغل, أزمة المشاركة (المساهمة), أزمة الإندماج, أزمة التوزيع, وذلك على النحو التالي:-

اولا- أزمة الهوية

إن اول وأهم أزمة اساسية هي تلك التي تتعلق بتكوين شعور مشترك بين أفراد المجتمع الواحد بأنهم متميزين عن غيرهم من المجتمعات الأخرى, اذ يجب أَن يتوصل الناس إلى اقرار كون اقليمهم هو وطنهم الحقيقي, كما يجب أَن يشعروا كأفراد بأن هويتهم الشخصية محددة جزئياً بإنتمائهم الى بلادهم المحددة اقليميا, وفي معظم الدول الجديدة أن الأشكال التقليدية للهوية تتراوح ما بين العشيرة أو الطائفة وبين الجماعات الأثنية واللغوية التي تتنافس مع الشعور بالهوية القومية الأوسع, إن أزمة الهوية ذات ثقل في التنمية السياسية في المجتمع, أو بعبارة أخرى بناء الدولة فيجب اذا تجاوز أطر الجماعات الأثنية والعشيرة لغرض اقامة جهاز سياسي واداري يعكس توجه دولة المؤسسات الموحدة ([1]). بالإضافة إلى ان العلاقة أزمة الهوية وأزمة المشاركة تتجلى في حالة عدم اتاحة الفرصة أمام أثنية معينة او مكون معين من المشاركة في بناء نظام سياسي يكفل لهم التمتع بالحقوق والحريات وضاناتها, وبالتالي ستكون النتيجة بروز هذه الأزمة وإنعكاسها على مستوى إستقرار النظام السياسي بمجمله.

[1]- صادق الأسود, علم الإجتماع السياسي- أسسه وابعاده, كلية العلوم السياسية, جامعة بغداد, 1990, ص411.

ثانيا: أزمة الشرعية

ونعني بهذه الأزمة بناء مؤسات دولة تملك سنداً شرعياً, يمكنها من قبول مواطنيها لاجراءاتها, وهذه الأزمة مرتبطة بمشكلة تحديد الذات, وهو التعبير السياسي لشكل السلطة التي يقبلها المجتمع الجديد, وولاء المواطن لهذه السلطة على أنها الممثل الرئيس للسلطة السياسية, وفي بلدان العالم الثالث, تثار هذه المشكلة في اية علاقة سياسية, بمعنى شرعية من يمتلك السلطة ويتخذ القرار, لاسيما اذا كان هناك من يدعيها من خارج السلطة ([1]). لذلك فإن غياب الشرعية عن أي نظام فإن ذلك سينعكس على الدولة نفسها وتعاني من مخاطر الاستقرار والاستمرار بالفعل, ولأن المشاركة السياسية كأداة فعالة من أدوات الديمقراطية فإنها تضفي الشرعية على عمل اي نظام سياسي يؤمن بمبادئ الديمقراطية التي تنطلق وفق رؤية مفادها إن تحقيق الشرعية يتم عن طريق الشعب والوسيلة لذلك هي المشاركة السياسية وأدواتها.

ثالثا: أزمة التغلغل

وهي الأزمة الناتجة عن عجز النظام السياسي ومؤسساته وأجهزته عن استقراء الإرادة المجتمعية والتعبير عنها مما يؤدي إلى عجزه عن ممارسة أدواره على كامل الإمتداد الجغرافي للوحدة السياسية افقياً أو في كامل مستويات البنية المجتمعية عموما, ويترتب على ذلك عجز هذا النظام عن انجاز وظائفه والقيام بمسؤولياته وابتعاده عن تفاعلات الحياة الاجتماعية كذلك بقدر ما يفرض نفسه عليها بالقوة ويضمن وجوده واستمراره قسرياً ([2]).

رابعا: أزمة الإندماج

وهي أعمق صور الوحدة الإجتماعية, من خلال الغاء التنافس في مظاهر التعبير عن الوجود الإجتماعي, وخلق نوع من التوافق بين مختلف القطاعات ذات المصلحة وقدرة الجهاز الحكومي

[1]- حميد حمد السعدون, التنمية السياسية والتحديث: العالم الثالث, الذاكرة للنشر والتوزيع, ط1, بغداد, 2011, ص59.

[2]- علي عباس مراد, المشاركة السياسية: منظور تنموي, مجلة السياسية والدولية, الجامعة المستنصرية- كلية العلوم السياسية, الإصدار الخامس, 2006, ص72.

على التجاوب مع هذه المطالب وتنفيذها ([1]). والإندماج يختلف عن عملية التوحيد, بكون هذه الأخيرة تعبير عن فكرة الولاء في مجتمع سياسي معين, إلى صورة جديدة اكثر عمومية, في حين إن الإندماج, مستقل عن عملية الولاء وإن كان يؤدي اليها في المنظور الطويل, ومشكلة الإندماج ينظر اليها على المستويات التالية:-

1- شكل العلاقة القائمة بين مختلف أجهزة الحكم ومؤسساته في مجال تنفيذ السياسة العامة للدولة.

2- علاقة التنظيمات وجماعات الضغط مع بعضها وشكل اندماجها وتوحدها أمام السلطة الحكومية.

3- العلاقة المتفاعلة والديناميكية بين الجماعات المطالبة والأجهزة الحكومية المنفذة ([2]).

وبالتالي فإن علاقة هذه الأزمة بالمشاركة السياسية تبرز من خلال أن توجد رؤية لدى مكونات واثنيات أي بلد بضرورة المساهمة في بناء النظام السياسي الذي يحقق طموحات الجميع, لذلك التشضي المكوناتي لا يؤسس لبناء مشاركة سياسية وإستقرار سياسي بل يشتت المجتمع ويهدد بقاء واستمرارية النظام السياسي وبالتالي ضعف المشاركة السياسية.

خامسا: أزمة المشاركة (المساهمة).

هذه الأزمة كما وصفها الكثيرون تمثل حلقة الوصل لباقي الأزمات فكل ازمة من الأزمات الست يؤثر ويتأثر بالمشاركة السياسية, لذلك سيكون التركيز منصباً حولها نظراً لأهميتها العلمية والموضوعية للبحث, ولا نتطرق لمفهوم المشاركة السياسية الذي تم بيانه سابقاً بل ستكون الدراسة في تفاصيل هذه الأزمة مباشرة, يرى البعض أن التحديث السياسي لابد أن يتمخض عن ظهور الرغبة في المشاركة السياسية لدى قطاعات أوسع من المواطنين داخل المجتمع الوالج لتوه إلى عالم الحداثة و سواء تمثل مظهر الحداثة في التحول بنظام الدولة من الملكية إلى الجمهورية, أو التخلص من نير الاستعمار والانتقال إلى مرحلة جديدة قوامها الاستقلال, أو تحول النظام

[1]- شعبان الطاهر الأسود, علم الإجتماع السياسي, الدار المصرية اللبنانية, القاهرة, 2001, ص94.
[2]- حميد حمد السعدون, مصدر سبق ذكره, ص63.

السياسي من الدكتاتورية إلى الديمقراطية, أو الانتقال بالحياة السياسية من حالة عدم وجود احزاب إلى مرحلة جديدة يظهر فيها نظام حزبي, أو الإنتقال بالمجتمع عموما من مرحلة الانغلاق الى مرحلة الانفتاح, إن اي شكل من اشكال التحديث أو التنمية المتقدمة لا بد وأن يكون من شأنه ظهور أنماط جديدة للمشاركة السياسية, فضلا عن تنمية أعداد المتطلعين إلى المشاركة في الحياة السياسية ([1]).

وهنا تطل أزمة المشاركة برأسها عندما تقوم النخبة الحاكمة بوضع العراقيل أمام الراغبين في المشاركة السياسية, وتضييق الخناق عليهم على نحو يؤدي إلى تضاؤل أعداد المشاركين في الحياة السياسية, ولهذا تعرف أزمة المشاركة السياسية على أنها تدني معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية نظرا للجوء النخبة الحاكمة إلى وضع العراقيل أمام المتطلعين إلى المشاركة من جهة ، وشيوع الأمية واستشراء الفقر في صفوف أبناء الشعب ([2]).

وتجدر الملاحظة إلى أن أزمة المشاركة بمدلولها هذا تمثل إحدى السمات البارزة التي تتسم بها الحياة السياسية داخل البلدان النامية, ويرتد ذلك الى ميل القيادات السياسية في هذه البلدان على تركيز السلطة في قبضتها وإقامة نظم دكتاتورية تسلطية, وفرض قيود صارمة على مشاركة الجماهير في الحياة السياسية, واعتبار كافة المحاولات التي يقوم بها المواطنين لنيل الحق والحرية في المشاركة السياسية تصرفات غير مشروعة, فضلاً عن هذه العوامل هناك 3 نقاط تساهم في بروز هذه الأزمة:-

1- ارتفاع نسبة الأمية في الكثير من البلدان النامية.
2- استشراء الفقر وشيوع الفاقة داخل قطاعات واسعة من سكان بلدان العالم الثالث.
3- عدم وجود وسائل اعلام محايدة ([3]).

[1]- أحمد وهبان, التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية, دار فاروس العلمية, القاهرة, 2010, ص56.
[2]- صخر المحمد, أزمة المشاركة السياسية في البلدان النامية, كلية العلوم السياسية- جامعة دمشق, 2011, ص15.
[3]- أحمد وهبان, مصدر سبق ذكره, ص76-78.

سادسا: أزمة التوزيع.

وتعني عجز الحكومة عن التوزيع العادل للموارد المتاحة في البلد, وهي الأزمة الأخيرة في العملية التنموية وتنطوي على كيفية وجوب استعمال السلطات الحكومية في التأثير على توزيع المنافع والخدمات والقيم بين اجزاء المجتمع, ومن هو مستفيد من عمل الحكومة وماذا يجب أن تفعله الحكومة من أجل تقديم أكبر المنافع إلى الاجزاء المختلفة للمجتمع, وفي الدول النامية تسعى الحكومات لمواجهة مشكلة التوزيع بأشكال مختلفة فقد تتدخل بصورة مباشرة أو بوصورة غير مباشرة سعياً منها لفرض آلية مناسبة للتوزيع العادل للموارد ([1]).

إنعكاس هذه الأزمة على مستوى المشاركة السياسية يظهر من خلال أن فشل الحكومة في بلد ما عن تحقيق التوزيع العادل للموارد بين جميع افراد ومكونات المجتمع وبالتالي يفضي ذلك إلى نفور ورفض لسياسات الحكومة من قبل من ينالهم سوء توزيع الموارد وبالتالي يفقد المواطن ثقته بالحكومة وبالنظام السياسي ولن يكون للمشاركة السياسية دوراً في تحقيق هذا التوزيع ما دامت سياسات الحكومة أسست لمبدأ عدم العدالة في التوزيع وبالتالي يفقد المواطن أو المكون ثقته بالحكومة والنتيجة ضعف الدولة وضعف المشاركة السياسية.

[1]- صادق الأسود, مصدر سبق ذكره, ص414.